

الحق في الخصوصية الرقمية وأثر انتهاكه في قيام المسؤولية المدنية والجزائية في التشريع العماني

الدكتور: نزار حمدي قشطة

رئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان)

المحامي: إبراهيم بن خلفان السليمي

محام وباحث في القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان)

ملخص:

تناول البحث الحق في الخصوصية الرقمية وأثر انتهاكه في قيام المسؤولية المدنية والجزائية في التشريع العماني، في ضوء التحولات المتسارعة التي فرضتها البيئة الرقمية وتزايد مخاطر الاعتداء على الحياة الخاصة والبيانات الشخصية. واتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تأصيل مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية وبيان طبيعته القانونية وخصائصه ونطاق حمايته، وتحليل منظومة الحماية التنظيمية والمدنية والجزائية المقررة له في التشريع العماني، وتوصل البحث إلى أن الخصوصية الرقمية تمثل حقاً ملازماً للشخصية وحقاً عابراً للفروع القانونية يستند إلى أساس دستوري، وتشريعي متعدد، وأن المشرع العماني أرسى إطاراً قانونياً متقدماً لحمايته، مع بقاء الحاجة إلى تطوير بعض الأحكام بما يحقق مزيداً من الاتساق مع التطورات التقنية والمعايير الدولية، وأوصى البحث بتعزيز الإطار التشريعي والمؤسسي للحماية الرقمية.

الكلمات المفتاحية: الخصوصية الرقمية؛ البيانات الشخصية؛ المسؤولية المدنية والجزائية؛ التشريع العماني.

The Right to Digital Privacy and the Impact of Its Violation on the Establishment of Civil and Criminal Liability
under Omani Legislation

Dr. Nizar Hamdi Qashta

Head of the Department of Public Law, College of Law, University of Sharqiyah (Sultanate of Oman)

Ibrahim bin Khalfan Al-Sulaimi, Attorney

Attorney and Researcher in Public Law, College of Law, University of Sharqiyah (Sultanate of Oman)

Abstract

This research examines the right to digital privacy and the impact of its violation on the establishment of civil and criminal liability under Omani legislation, in light of the rapid transformations brought about by the digital environment and the growing risks of intrusions into private life and personal data. The study adopts the descriptive analytical approach by examining the concept of the right to digital privacy, its legal nature, characteristics, and scope of protection, as well as analyzing the regulatory, civil, and criminal protection mechanisms provided under Omani law. The research concludes that digital privacy constitutes a personality right and a cross-cutting legal right grounded in constitutional and multiple legislative foundations. It further finds that the Omani legislator has established an advanced legal framework for its protection, while certain provisions still require further development to ensure greater consistency with technological developments and international standards. The study recommends strengthening the legislative and institutional framework for digital privacy protection.

Keywords: Digital Privacy; Personal Data; Civil and Criminal Liability; Omani Legislation.

المقدمة:

أصبح الحق في الخصوصية الرقمية أحد أبرز الحقوق التي فرضتها التحولات العميقة التي يشهدها العالم المعاصر في ظل الثورة التكنولوجية والرقمية، وما صاحبها من توسع غير مسبوق في استخدام شبكات الاتصال والأنظمة الإلكترونية، وتنامي الاعتماد على البيئة الرقمية في مختلف مجالات الحياة. وقد أفرز هذا التطور واقعاً قانونياً جديداً لم يعد فيه انتهاك الخصوصية محصوراً في الأفعال التقليدية، بل امتد ليشمل مختلف مظاهر الوجود الرقمي للفرد، كالبيانات الشخصية، والهوية الرقمية، والاتصالات والمراسلات الإلكترونية، والمحتوى الخاص، والآثار الرقمية، وغيرها من العناصر التي تعكس شخصيته ونشاطه في البيئة الرقمية، بما يجعل هذا الوجود امتداداً لوجوده المادي والمعنوي، ويضفي على حماية الخصوصية أبعاداً أكثر تعقيداً وحساسية.

ولم تعد حماية الخصوصية الرقمية مجرد فكرة نظرية، بل أصبحت محل تنظيم تشريعي في العديد من الأنظمة القانونية، ومنها التشريع العماني الذي أرسى إطاراً قانونياً لحماية متعدد المستويات لمختلف عناصر الخصوصية الرقمية من خلال القواعد المنظمة لحماية البيانات الشخصية، والمعاملات الإلكترونية، ومكافحة جرائم تقنية المعلومات، إلى جانب القواعد المدنية ذات الصلة، بما يعكس سعيه إلى مواكبة التطورات المتسارعة في البيئة الرقمية.

إلا أن اتساع نطاق الخصوصية الرقمية وتعدد صور الاعتداء عليها، وما يقتضيه ذلك من تحقيق التوازن بين حماية الحياة الخاصة ومتطلبات التطور التقني والاقتصادي والأمني، جعل تنظيم هذا الحق من الموضوعات القانونية التي تثير تحديات متجددة، لذلك جاء هذا البحث لدراسة الحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العماني، للوقوف على مفهومه وطبيعته القانونية ونطاق حمايته، وتقييم مدى كفاية المنظومة القانونية في مواجهة التحديات التي تفرضها البيئة الرقمية.

أهمية البحث :

تتجلى أهمية هذا البحث في الآتي:

1. من الناحية العلمية: يسهم البحث في تأصيل مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية، وبيان طبيعته القانونية وخصائصه المميزة في ظل البيئة الرقمية الحديثة، بما يوضح أبعاده المستجدة الناتجة عن التطور التقني، ويدعم إثراء الدراسات القانونية المتعلقة بحماية الحقوق الشخصية في المجال الرقمي.
2. من الناحية التشريعية: يهدف البحث إلى تقييم مدى كفاية وفعالية المنظومة القانونية العمانية في توفير الحماية اللازمة للخصوصية الرقمية، وبيان مدى قدرتها على مواجهة صور الاعتداء المستحدثة في البيئة الإلكترونية، بما يكشف عن أوجه القصور التشريعي، ويسهم في تقديم مقترحات تطويرية لتعزيز هذه الحماية.

أهداف البحث :

1. تأصيل مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية، وبيان خصائصه وتحديد نطاقه.
2. تحديد الطبيعة القانونية للحق في الخصوصية الرقمية وأساسه القانوني.
3. تحليل الحماية التنظيمية والمدنية المقررة للحق في الخصوصية الرقمية.
4. تحليل الحماية الجزائية المقررة للحق في الخصوصية الرقمية.
5. تقييم مدى كفاية المنظومة القانونية العمانية في حماية الحق في الخصوصية الرقمية واقتراح سبل تطويرها.

إشكالية البحث وأسئلته:

تمحور مشكلة البحث حول أن التطور التقني المتسارع أفرز صوراً مستحدثة من الاعتداء على الحق في الخصوصية الرقمية، مما يثير التساؤل؛ إلى أي مدى توفر المنظومة القانونية العمانية الحالية حماية كافية وفعالة للحق في الخصوصية الرقمية في ظل التطورات التقنية المعاصرة؟ ويتفرع عن هذه الإشكالية التساؤلات التالية:

1. ما مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية؟ وما خصائصه وطبيعته ونطاقه القانوني في التشريع العماني؟

2. ما الأساس القانوني للحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العماني؟
3. ما صور الحماية القانونية المقررة للحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العماني؟
4. إلى أي مدى تتلاءم الحماية القانونية للخصوصية الرقمية في التشريع العماني مع التطورات التقنية وصور الاعتداء المستجدة؟

منهجية البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال دراسة وتحليل النصوص القانونية ذات الصلة بحماية الحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العماني، مع الاستعانة بالأراء الفقهية والتطبيقات القضائية المرتبطة بالموضوع، كما يستعين البحث بالمنهج المقارن بصورة محدودة من خلال الإشارة إلى بعض التشريعات والنظم القانونية الحديثة؛ بهدف بيان مدى مواكبة التشريع العماني للتطورات التقنية في مجال حماية الخصوصية الرقمية.

حدود البحث:

تقتصر حدود هذا البحث على دراسة الحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العماني من خلال بيان مفهومه وطبيعته القانونية ونطاق الحماية المقررة له، وتحليل صور الحماية التنظيمية والمدنية والجزائية، مع الاستئناس ببعض التشريعات المقارنة الحديثة في هذا المجال، دون التطرق إلى الجوانب الفنية والتقنية.

خطة البحث:

المبحث الأول: الإطار النظري للحق في الخصوصية الرقمية: يتناول ماهية الحق في الخصوصية الرقمية، وتحديد نطاقه وأساسه القانوني.

المبحث الثاني: الحماية القانونية للحق في الخصوصية الرقمية: ويُعنى بدراسة الحماية التنظيمية والمدنية، وبيان الحماية الجزائية.

المبحث الأول: النطاق الموضوعي للحق في الخصوصية الرقمية

تمهيد وتقسيم:

يُعد الحق في الخصوصية من الحقوق للصيقة بالشخصية، وقد تطور من حماية الحياة الخاصة في صورتها التقليدية⁽⁴⁵⁾ إلى حماية الفرد في البيئة الرقمية، كنتيجة لما أفرزته الثورة المعلوماتية من تحديات تمس البيانات الشخصية والاتصالات والهوية والسلوك الرقمي⁽⁴⁶⁾، وأسهم هذا التحول في ترسيخ مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية (The right to digital privacy) بوصفه امتداداً حديثاً للحياة الخاصة، وهو ما انعكس في المواثيق الدولية والتشريعات المختلفة⁽⁴⁷⁾، وتستوجب الإحاطة بنطاقه الموضوعي بيان ماهيته (المطلب الأول)، ثم تكييفه القانوني (المطلب الثاني).

(45) في الفقه الإسلامي انظر: علي خفيف، الحق والذمة، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1945)، ص: 36؛ في الفكر القانوني العربي انظر: عبد الرزاق السهوري، مصادر الحق في الفقه الإسلامي: مقارناً بالفقه الغربي، (القاهرة: معهد الدراسات العربية، 1967)، ج: 1، ص: 14.

(46) حول هذا التطور انظر: Samuel Warren & Louis Brandeis, The right to privacy, Harvard Law Review, (1890), Vol: 4, No: 5, p: 193; Alan Westin, Privacy and freedom, (New York: Atheneum, 1967), pp: 7-9; Judith DeCew, Privacy and information technology, (Washington: Center for Ethics in Society Papers, 1997), pp: 3-4.

(47) دولياً: المادة (12) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، والمادة (17) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966. إقليمياً: اللائحة الأوروبية العامة لحماية البيانات Regulation (EU) 2016/679 (GDPR)، وقانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي Regulation (EU) 2024/1689 (AI Act) وعربياً: الأردن: قانون حماية البيانات الشخصية رقم (24) لسنة 2023، وقانون المعاملات الإلكترونية رقم (85) لسنة 2001 وتعديلاته، وقانون الجرائم الإلكترونية رقم (17) لسنة 2023؛ وسلطنة عُمان: قانون حماية البيانات الشخصية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2022/6)، وقانون المعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2025/39)، وقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2026/61)؛ ومصر: قانون حماية البيانات الشخصية رقم (151) لسنة 2020، وقانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات رقم (15) لسنة 2004 وتعديلاته، وقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم (175) لسنة 2018.

المطلب الأول: ماهية الحق في الخصوصية الرقمية

يُمثل تحديد ماهية الحق في الخصوصية الرقمية وخصائصه مدخلاً أساسياً لفهم نطاق حمايته وآثاره، لذا يتناول هذا المطلب مفهومه (الفرع الأول)، ثم خصائصه (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية

برزت ثلاثة اتجاهات فقهية رئيسة في تحديد مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية؛ فعرفه اتجاه على أنه سلطة الفرد في التحكم المستمر في خصوصيته الرقمية بمختلف صورها داخل البيئة الرقمية منذ نشأتها وحتى انتهائها، بما يضمن له إدارة تدفق معلوماته (information flow control) والحد من صور التدخل غير المشروع فيها⁽⁴⁸⁾، في حين ذهب اتجاه آخر على أنه امتداد للحق في حرمة الحياة الخاصة في جانبها المادي والمعنوي، ويرتبط بحماية الذات الإنسانية في البيئة الرقمية وصون كرامتها⁽⁴⁹⁾، وذهب اتجاه ثالث إلى محاولة التوفيق بين الاتجاهين، فعرفه بأن حق مركب يجمع بين التحكم في الخصوصية الرقمية وحماية الكرامة الإنسانية والهوية الشخصية⁽⁵⁰⁾.

على الصعيد التشريعي، يتبين أن أغلب التشريعات لم تتبنَّ تعريفاً صريحاً ومباشراً للحق في الخصوصية الرقمية، وإنما اكتفت بإقراره وتنظيمه بصورة غير مباشرة في الدساتير والقوانين العامة والخاصة، مثل حماية البيانات الشخصية والجرائم المعلوماتية والمعاملات الإلكترونية. ويرى الباحثان أن ذلك يرجع إلى اعتماد نهج تشريعي يقوم على توزيع الحماية بين مستويات متعددة، بما يتيح للقضاء والفقه دوراً تفسيرياً في تحديد مضمون هذا الحق وحدوده، وبما يضمن مواءمته مع التطورات التقنية المتسارعة دون تقييده بتعريف تشريعي جامد.

واستناداً إلى هذا المنهج التشريعي؛ يعرف الباحثان الحق في الخصوصية الرقمية بأنه: سلطة قانونية مقررة للشخص الطبيعي تمكنه من التحكم في حياته الخاصة داخل البيئة الرقمية وحمايتها من أي اعتداء غير مشروع وفقاً لأحكام القانون، ويعكس هذا التعريف الطبيعة المركبة لهذا الحق بوصفه نظاماً قانونياً مزدوج البنية، يجمع بين بعدٍ إجرائي يتمثل في التحكم، وبعدٍ موضوعي يتمثل في حماية الحياة الخاصة والكرامة الإنسانية في البيئة الرقمية.

الفرع الثاني: خصائص الحق في الخصوصية الرقمية

يكشف استقراء التشريعات العُمانية ذات الصلة، ولا سيما قانون حماية البيانات الشخصية، وقانون المعاملات الإلكترونية، وقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، أن الحق في الخصوصية الرقمية يتميز بجُملة من الخصائص الذاتية التي تعكس طبيعته القانونية في البيئة الرقمية.

(48) تبني الفقه الأنجلوسكسوني هذا الاتجاه، إذ ربط آلان ويستين (Westin) الخصوصية بقدرة الفرد على تحديد متى وكيف وإلى أي مدى تُنقل معلوماته، بما يجعلها حقاً إيجابياً في التحكم بتدفق المعلومات، كما عزز روجر كلارك (Clarke) هذا التصور من خلال مفهوم الخصوصية المعلوماتية والمراقبة الرقمية (Dataveillance)، في حين انتقد دانيال سولوف (Solove) اختزال الخصوصية في مجرد التحكم بالمعلومات، مؤكداً تعدد صور الاعتداء عليها وما ينتج عنها من أضرار تمس الهوية والبيانات الرقمية؛ انظر: Alan F. Westin, Privacy, Roger Clarke, Information Technology and Dataveillance, Communications of the ACM, Vol. 31, No. 5, and Freedom, (New York: Atheneum, 1967), pp: 7-9 Daniel J. Solove, A Taxonomy of Privacy, : Daniel J. Solove, Understanding Privacy, (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2008), pp: 1-12; (1988): 498-512 University of Pennsylvania Law Review, Vol. 154, (2006): 477-560.

(49) يميل جانب من الفقه اللاتيني إلى ربط الخصوصية الرقمية بحماية الشخصية الإنسانية والكرامة، مع إخضاع أي تدخل فيها لمبادئ الشرعية والضرورة والتناسب والرضا الحر؛ انظر: Paul M. Schwartz, James Q. Whitman, The Two Western Cultures of Privacy: Dignity Versus Liberty, Yale Law Journal, Vol.113, (2004): 1151-1221 Internet Privacy and the State, Vanderbilt Law Review, Vol. 53, (2000): 1657-1718.

(50) وهو ما يظهر في قوانين الاتحاد الأوروبي والكتابات الفقهية المتعلقة بهذا الحق؛ انظر: Gloria González Fuster, The Emergence of Personal Data Protection as a Fundamental Right of the EU, (Springer, 2014), pp: 203-210 محمد هشام فريد رستم، قانون العقوبات ومخاطر تقنية المعلومات، (مصر: مكتبة الآلات الحديثة، 1992)، ص: 176 وما بعدها؛ حسام الدين الأهواني، الحق في احترام الحياة الخاصة - الحق في الخصوصية: دراسة مقارنة، ط2، (مصر: دار النهضة العربية، 2002)، ص: 132؛ محمود إبراهيم الغازي، الحماية الجنائية للخصوصية والتجارة الإلكترونية، (الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2014)، ص: 272 وما بعدها؛ أسامة عبد الله قايد، الحماية الجنائية للحياة الخاصة وبنوك المعلومات، ط2، (القاهرة: دار النهضة، 1992)، ص: 11.

فهو، ابتداءً، حق ملازم للشخصية، يرتبط بالإنسان بوصفه صاحب البيانات والعناصر الرقمية المتصلة به، ويستمد وجوده من الاعتبار القانوني المقرر لشخصه وكرامته، ويؤكد هذا الاستخلاص قصر المشرع مفهوم البيانات الشخصية على ما يتعلق بالشخص الطبيعي أو يجعله قابلاً للتحديد، واعتداده بالهوية الرقمية ووسائل إثباتها في المعاملات الإلكترونية، إلى جانب اعتداده بالحياة الخاصة في البيئة الرقمية بوصفها مظهرًا من مظاهر شخصية الفرد⁽⁵¹⁾، وقد أكدت المحكمة العليا هذا المعنى عندما قررت أن الهاتف المحمول لم يعد مجرد وسيلة للاتصال، وإنما أصبح مستودعًا واسعًا للمعلومات المرتبطة بالحياة الخاصة، بحياة الشخص وأسرته وعمله واتصالاته ومراسلاته، بما يجعل تفتيشه إجراءً يمس حرمة الحياة الخاصة ويخضع للضوابط القانونية المقررة لذلك⁽⁵²⁾.

كما يتسم هذا الحق باتساع نطاقه وقابليته للتطور، فلا يقتصر على البيانات الشخصية، وإنما يمتد إلى مختلف المكونات المرتبطة بالوجود الرقمي للفرد، كالهوية الرقمية، والاتصالات والمراسلات الإلكترونية، والمحتوى الرقمي، والبصمة الرقمية، وغيرها من العناصر التي تفرزها البيئة التقنية. ويلاحظ هذا الاتساع في تعدد الموضوعات التي نظمها التشريعات المشار إليها، بما يعكس مرونة هذا الحق وقدرته على مواكبة التطورات التقنية المتلاحقة⁽⁵³⁾، وقد أكدت المحكمة العليا هذا المعنى عندما قررت أن الهاتف المحمول لم يعد مجرد وسيلة للاتصال، وإنما أصبح مستودعًا واسعًا لمظاهر الحياة الخاصة، المرتبطة بحياة الشخص الخاصة وأسرته وعمله واتصالاته ومراسلاته، بما يجعل تفتيشه من المسائل التي تمس حرمة الحياة الخاصة وتستوجب مراعاة حدود الحماية القانونية⁽⁵⁴⁾.

ويتصف هذا الحق كذلك بطبيعته العابرة للحدود، بالنظر إلى أن البيانات والعناصر الرقمية لم تعد ترتبط بإقليم معين، بل يمكن إنشاؤها أو تداولها أو معالجتها أو تخزينها عبر أنظمة وشبكات تمتد إلى خارج الحدود الوطنية، ويستفاد هذا الطابع من تنظيم المشرع لمسائل نقل البيانات، واعترافه بالمعاملات الإلكترونية ذات العنصر الأجنبي، بما يعكس ارتباط هذا الحق ببيئة رقمية عالمية تتجاوز الحدود الجغرافية التقليدية⁽⁵⁵⁾.

وأخيرًا، يتميز هذا الحق بالنسبية، فلا يمارس على نحو مطلق، وإنما يتحدد نطاقه في ضوء التوازن بين مصلحة الفرد في صون خصوصيته وغيرها من المصالح والحقوق التي يعتد بها القانون، ويظهر ذلك من خلال اعتراف التشريعات بوجود حالات تتقدم فيها اعتبارات أخرى مشروعة على مصلحة الفرد في الانفراد بمعلوماته الخاصة، كمقتضيات المصلحة العامة، والأمن الوطني، ومكافحة الجرائم، وحماية الحقوق والحريات⁽⁵⁶⁾، وهو ما يؤكد أن الخصوصية الرقمية، شأنها شأن سائر الحقوق، تخضع لمقتضيات التوازن والتناسب دون أن تفقد جوهرها.

(51) قانون حماية البيانات الشخصية، المواد (1، 4، 5، 6، 10)؛ قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المواد (5، 8، 36، 56)؛ وانظر في الفقه: عزت عبد المحسن إبراهيم سلامة، الحق في الخصوصية الرقمية (دراسة تحليلية مقارنة)، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2021)، ص: 42.

(52) المحكمة العليا العُمانية، الطعن رقم (2020/192م)، جلسة يوم الثلاثاء 2020/6/11، المبدأ رقم (66)، مجموعة المبادئ والقواعد القانونية التي أقرتها المحكمة العليا في الفترة من (2011-2020م)، الدائرة الجزائية، المجموعة العشرية الثانية، المجلس الأعلى للقضاء، المكتب الفني، ص 174.

(53) ويدل على ذلك قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات العُماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2026/61)، الذي ألغى القانون السابق لعام 2011، إذ عكس استجابة تشريعية لتطور البيئة الافتراضية من خلال استحداث مفاهيم تقنية حديثة في المادة الأولى، ك"الدكاء الاصطناعي" و"منصات التواصل الاجتماعي" و"الأدلة الرقمية"، وتوسيع نطاق الحماية الجزائية للحق في الخصوصية الرقمية في المادة (36) لتشمل صوراً مستجدة من الاعتداءات الرقمية، بما يؤكد ارتباط هذا الحق بالتطور المستمر للتقنيات وأساليب استخدامها؛ وانظر في الفقه: ريم غريب الشامسي، حماية الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي، (العين: دار الفكر الجامعي، 2024)، ص: 6.

(54) المحكمة العليا العُماني، الطعن رقم (2022/253م)، جلسة يوم الثلاثاء 2020/6/11، المبدأ رقم (80)، مجموعة الأحكام الصادرة عن الدائرة الجزائية بالمحكمة العليا والمبادئ المستخلصة منها في الفترة من 2021/10/1م وحتى 2022/9/30م، المكتب الفني، ص 513.

(55) قانون حماية البيانات الشخصية، المواد (7/د، 8/د، 13، 16، 23)؛ قانون المعاملات الإلكترونية، المواد (4/5، 14، 15، 19، 20، 24، 25)؛ قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادتان (2، 4)؛ انظر في الفقه: محمد أمين الرومي، جرائم الكمبيوتر والإنترنت (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2018)، ص: 203.

(56) قانون حماية البيانات الشخصية، المواد (3، 5، 10، 13، 23)؛ قانون المعاملات الإلكترونية، المواد (5-17، 25-37)؛ قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المواد (4، 19، 56)؛ انظر في الفقه: جميل عبد الباقي الصغير، القانون الجنائي والإنترنت (الحماية الجنائية للحياة الخاصة في مواجهة تقنيات المعلومات)، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2011)، ص: 89.

ويرى الباحثان أن هذه الخصائص لا تمثل أوصافاً قانونية منفصلة، وإنما تشكل منظومة مترابطة تتكامل عناصرها في تحديد الطبيعة القانونية للحق في الخصوصية؛ إذ تعكس كل خاصية جانباً من خصوصية هذا الحق وارتباطه بالبيئة الرقمية المتغيرة⁽⁵⁷⁾.

المطلب الثاني: التكيف القانوني للحق في الخصوصية الرقمية ونطاق حمايته

يُعد تحديد التكيف القانوني للحق في الخصوصية الرقمية أساساً لبيان مركزه ضمن منظومة الحقوق، وتحديد القواعد القانونية الحاكمة له ونطاق الحماية المقررة بشأنه، من خلال تحديد طبيعته القانونية وأساسه التشريعي (الفرع الأول)، ثم نطاق حمايته القانونية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الطبيعة القانونية والأساس التشريعي

يقتضي تحديد الطبيعة القانونية لهذا الحق بيان الاتجاهات الفقهية في تكيفه، ثم الوقوف على أساسه الدستوري والتشريعي في النظام القانوني العماني.

أولاً: الطبيعة القانونية للحق (التكيف الفقهي): يُعد تحديد الطبيعة القانونية للحق في الخصوصية الرقمية من أكثر المسائل إثارةً للجدل في الفقه القانوني، فقد ذهب اتجاه إلى اعتباره حقاً لصيقاً بالشخصية، بوصفه امتداداً للكرامة الإنسانية والحرية الفردية⁽⁵⁸⁾، بما يجعله من الحقوق غير المالية اللصيقة بالشخصية التي لا تنفصل عن الإنسان، وإن كانت بعض مظاهرها قد تخضع لتنظيم قانوني يجيز الانتفاع بها في حدود معينة، في حين نظر إليه اتجاه آخر باعتباره حقاً ذا قيمة اقتصادية، يرتبط بسلطة الشخص على معطياته ومظاهره الرقمية وإمكان استثمارها والترخيص بها ضمن الاقتصاد الرقمي (Propertization of Personal Data)⁽⁵⁹⁾، غير أن التوسع غير المسبوق في إنتاج المعلومات الرقمية وتداولها وتعدد وسائلها وتقنياتها، وما يشمله ذلك من بيانات شخصية واتصالات إلكترونية ومحتوى رقمي وسلوكيات وأنشطة وسمات الهوية الرقمية؛ أظهر عدم كفاية كلا الاتجاهين منفرداً إذا نُظر إلى أحدهما بمعزل عن الآخر.

وفي ضوء ذلك، برز اتجاه يستند إلى نظرية تقرير المصير المعلوماتي (Informational Self-Determination)، التي تنظر إلى الخصوصية الرقمية باعتبارها سلطة قانونية تخول الفرد التحكم في مختلف صور وجوده الرقمي، وتحديد أغراض استخدامها وحدود تداولها، بما يحقق التوازن بين البعد الشخصي للخصوصية بوصفها امتداداً للذات الإنسانية، والبعد الوظيفي المرتبط بقيمتها الاقتصادية والاجتماعية والتنظيمية⁽⁶⁰⁾.

(57) وتظهر هذه السمات كذلك في عدد من التشريعات، ومنها قانون حماية البيانات الشخصية الأردني، وقانون المعاملات الإلكترونية الأردني، وقانون الجرائم الإلكترونية الأردني، وقانون حماية البيانات الشخصية المصري، وقانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات المصري، وقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات المصري؛ إذ تكشف أحكام هذه التشريعات عن السمات العامة للحق في الخصوصية الرقمية، من حيث طابعه الشخصي، واتساع نطاقه، وقابليته للتطور، وطبيعته العابرة للحدود، وخضوعه للتنظيم القانوني، مع اختلاف مدى تفصيل هذه السمات وآليات تنظيمها تبعاً لاختلاف البيئات التشريعية.

(58) Saint-Pau, J.-C. (ed.), Droits de la personnalité, (Paris: LexisNexis, 2013), p. 673, no. 1149; 117th Congress of French Notaries, "The Digital World, Man and Law: Accompanying the Evolution of Society" (Congress Report, Nice, 2021), pp. 145–148; وما بعدها، ص 462.

(59) تعرض هذا الاتجاه لانتقادات فقهية واسعة في الفقه الأوروبي، لكونه يُفضي إلى تسليع الشخصية الإنسانية (Commodification of Personhood)، بما يهدد الطبيعة الحقوقية للبيانات بوصفها امتداداً للذات الإنسانية، انظر: Schwartz, P., Privacy as intellectual property?, Stanford Law Review, Vol. 52, No. 5, (2000): 1125–1173; Mayer-Schönberger, V. & Cukier, K., Big data: A revolution and the end of privacy, (New York: Houghton Mifflin Harcourt, 2013), 101–115; P. M., Property, privacy, and personal data, Harvard Law Review, Vol. 117, No. 7, (2004): 2056–2128; Samuelson, P., Privacy, property, and personal data, (Boston: Houghton Mifflin Harcourt, 2013), 101–115; that will transform how we live, work, and think, (Boston: Houghton Mifflin Harcourt, 2013), 101–115; مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة الإسكندرية، عدد 1، (2024م): 45؛ محمد حسين منصور، الحماية القانونية للحياة الخاصة في مواجهة التكنولوجيا الحديثة، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006)، ص 60.

(60) تعود الجذور التاريخية لنظرية تقرير المصير المعلوماتي إلى حكم المحكمة الدستورية الاتحادية الألمانية في قضية التعداد السكاني لعام 1983، الذي أرسى مبدأ حق الفرد في التحكم في تدفق بياناته الشخصية ومنع جمعها أو استخدامها خارج الأغراض المحددة قانوناً؛ Judgment, Bundesverfassungsgericht, Volkszählungsurteil (Census Act Case).

ويرى الباحثان أن المشرع العماني لا يتبنى نظرية تقرير المصير المعلوماتي بوصفها إطاراً نظرياً صريحاً، وإنما يقترب من بعض نتائجها الوظيفية من خلال إقرار مجموعة من الحقوق الإجرائية التي تمكن الفرد من التحكم في مختلف صور وجوده في البيئة الرقمية، غير أن هذا الاقتراب يظل ضمن نموذج تنظيمي ورقابي يقوم على تدخل السلطة المختصة وضبط معالجة البيانات وفق اعتبارات المصلحة العامة، بما يجعله أقرب إلى الحماية التنظيمية للحق منه إلى فكرة السيادة الفردية المطلقة للفرد أو منطق الملكية على عناصره⁽⁶¹⁾.

ثانياً: الأساس القانوني للحق في الخصوصية في التشريع العماني: يستند هذا الحق إلى منظومة من القواعد القانونية التي تُقره وتحدد نطاق حمايته وتكفل احترامه، وتتوزع بين قواعد دستورية وتشريعية وطنية، ومرجعيات دولية⁽⁶²⁾؛ الأمر الذي يقتضي بيان الأساس القانوني لهذا الحق في التشريع العماني.

فعلى صعيد النظام الأساسي للدولة (الدستور)، يستند الحق في الخصوصية إلى المادة (36) التي قررت حرمة الحياة الخاصة وكفلت سرية المراسلات ووسائل الاتصال بمختلف صورها⁽⁶³⁾، ويرى الباحثان أن دلالة هذا النص تتميز بالعمومية والمرونة، بما يسمح بامتداد نطاقه إلى صور الانتهاكات المستحدثة في البيئة الرقمية، وإخضاع مختلف مظاهر الخصوصية للإطار العام للحق في الحياة الخاصة⁽⁶⁴⁾، مع ترك تنظيمها وضماناتها للقوانين المتخصصة؛ فعدم تخصيص نص دستوري مستقل للخصوصية الرقمية لا يمثل قصوراً، وإنما يعكس وحدة مفهوم الخصوصية وشمول مضمونه، مع بقاء إمكانية تطوير الحماية الدستورية لهذا الحق مستقبلاً لمواكبة التحولات التقنية واتساع مظاهر النشاط الإنساني في البيئة الرقمية⁽⁶⁵⁾.

وانطلاقاً من هذا الأساس الدستوري، تعددت المصادر التشريعية التي يستند إليها الحق في الخصوصية الرقمية في النظام القانوني العماني، إذ لم يرد تنظيم هذا الحق في تشريع واحد، وإنما استمد أسسه من مجموعة من القوانين ذات الصلة التي تناولت جوانب مختلفة من مضمونه، فقد قرر قانون حماية البيانات الشخصية الإطار القانوني للبيانات الشخصية بوصفها أحد أهم عناصر الخصوصية الرقمية، ونظم قانون المعاملات الإلكترونية الأحكام المرتبطة بسرية وأمن المعاملات والاتصالات والخدمات الرقمية، كما تناول قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الأفعال التي تمثل اعتداءً على الخصوصية الرقمية باستخدام الوسائل التقنية، في حين تشكل القواعد العامة للمسؤولية المدنية في قانون المعاملات المدنية أساس جبر الضرر الناشئ عن انتهاك هذا الحق⁽⁶⁶⁾.

(61) of 15 December 1983, BVerfGE 65, 1; European Union, General Data Protection Regulation (GDPR), Regulation (EU) 2016/679; الخصوصية بالعالم الرقمي، مجلة البوغاز للدراسات القانونية والقضائية، عدد 28-29، (2023)م: 270-282.

(62) يتوافق هذا الاتجاه مع الاتجاه الغالب في التشريعات؛ مثل: European Union, GDPR, 2016؛ جمهورية مصر العربية، قانون حماية البيانات الشخصية، 2020؛ المملكة الأردنية الهاشمية، قانون حماية البيانات الشخصية، 2023.

(63) على المستوى الدولي، تُشكل المادة (12) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948م، والمادة (17) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966م - انضمت إليه سلطنة عمان بتاريخ 16 أكتوبر 2025 - الإطار المعياري العام لحماية الحق في الخصوصية من التدخل التعسفي أو غير المشروع، ورغم الطابع التاريخي لهذه النصوص، فقد اتجه الفقه الدولي وهيئات حقوق الإنسان إلى تبني تفسير تطوري لها ينسجم مع متطلبات البيئة الرقمية، على أساس أن الفضاء الافتراضي يمثل امتداداً حديثاً لمظاهر انتهاك الحياة الخاصة. وقد عزز هذا الاتجاه قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (167/68) لعام 2013 بشأن الحق في الخصوصية في العصر الرقمي، والذي كرس وحدة الحماية القانونية للحق في الحياة الخاصة داخل البيئة الرقمية وخارجها؛ أنظر: Universal Declaration of Human Rights (1948), art. 12; International Covenant on Civil and Political Rights (1966), art. 17; UN General Assembly Resolution 68/167 (2013) on The Right to Privacy in the Digital Age.

(64) النظام الأساسي للدولة (سلطنة عُمان)، المادة (36)، والتي تنص على أن "للحياة الخاصة حرمة، وهي مصونة لا تمس. وللمراسلات الإلكترونية بكافة أنواعها، والمراسلات الهاتفية، والبرقية، والبريدية وغيرها من وسائل الاتصال حرمة، وسريتها مكفولة، فلا يجوز مراقبتها أو تفتيشها أو الاطلاع عليها أو إفشاء سريتها أو تأخيرها أو مصادرتها، إلا في الأحوال التي يبينها القانون ووفقاً للإجراءات المحددة فيه."

(65) محمد بدر الدين، التطور التشريعي من الحق في الحياة الخاصة إلى الحق في الخصوصية، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد 9، عدد 2، (2023)م: 143.

(66) ويظهر هذا الاتجاه في بعض النظم المقارنة، ومنها الاتحاد الأوروبي، حيث كرس ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي الحق في احترام الحياة الخاصة والعائلية (المادة 7)، والحق في حماية البيانات الشخصية بوصفه حقاً مستقلاً (المادة 8)، بما يعكس اتجاهًا نحو إفراد حماية قانونية خاصة للبيانات الشخصية ضمن منظومة الحقوق الأساسية؛ أنظر:

Charter of Fundamental Rights of the European Union (2000), Articles 7-8.

(66) العنود بنت إبراهيم بن عبيد الفارسية، المسؤولية عن الفعل الضار الناتجة عن أضرار سوء استخدام تطبيقات التواصل الاجتماعي في القانون العماني، مجلة الأحكام، المعهد العالي للقضاء (سلطنة عُمان)، عدد 26، (2026)م: 115.

ويكشف هذا التعدد التشريعي أن الحق في الخصوصية الرقمية يُعد من الحقوق العابرة للفروع القانونية (Cross-cutting Right) (67)، إذ تتكامل في حمايته قواعد دستورية ومدنية وجنائية وتنظيمية، فلا يقتصر تنظيمه على فرع قانوني واحد، وإنما يمتد أثره إلى عدة فروع من فروع النظام القانوني، بما يعكس الطبيعة المتداخلة لهذا الحق.

وبناءً على ما تقدم؛ يخلص الباحثان إلى أن الحق في الخصوصية الرقمية يستند في القانون العُماني إلى أساس دستوري عام، ويتعزز بمنظومة تشريعية متعددة المصادر، تتكامل فيها القواعد المدنية والجزائية والتنظيمية، بما يعكس طبيعته كحق عابر للفروع القانونية، غير أن المشرع لم يتبنَّ حتى الآن إطاراً تشريعياً موحداً ينظم هذا الحق، وإنما وزع أحكامه بين قوانين متخصصة بحسب طبيعة كل مجال، وهو مسلك تشريعي ينسجم مع الاتجاه السائد في العديد من التشريعات، مع بقاء الحاجة إلى تقنين المبادئ العامة الحاكمة له مستقبلاً في إطار تشريعي جامع يحدد مفهومه وحدوده العامة.

الفرع الثاني: نطاق حماية الحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العماني

يتجسد نطاق الحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العُماني بوصفه بنيةً قانونيةً متحركة تتسم بالاتساع والتداخل، بما يعكس الطبيعة غير المادية للبيئة الرقمية وتعدد أنماط التدخل فيها. وينطلق الباحثان في تحليل هذا النطاق من تفكيكه إلى ثلاثة أبعاد وهي: النطاق الشخصي، والموضوعي، والمكاني، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: النطاق الشخصي (Personal Scope): يتمتع بالحق في الخصوصية الرقمية كل شخص طبيعي بوصفه صاحب المصلحة القانونية محل الحماية في مواجهة مختلف صور التعامل الرقمي مع بياناته ومكوناته الشخصية، ويمتد إلى مختلف مظاهر وجوده وتفاعله الرقمي، سواء تعلق الأمر ببياناته الشخصية، أو اتصالاته، أو هويته الرقمية، أو محتواه الخاص، أو آثاره الرقمية الناشئة عن استخدام الوسائل التقنية (68)، ويستند هذا الامتداد الشخصي إلى جملة من الضمانات التشريعية، من أهمها تحديد مركز صاحب الحق في مواجهة عمليات المعالجة الرقمية (69)، وتحديد مركزه القانوني في مواجهة عمليات جمع بياناته ومعالجتها واستخدامها، إلى جانب تقرير حماية خاصة للفئات الأكثر هشاشة كالطفل وناقصي الأهلية (70)، بما يعكس الطبيعة الشخصية المباشرة لهذا الحق وارتباطه بشخص صاحبه، ولا يقتصر الالتزام بحماية الخصوصية الرقمية على صاحب الحق فقط، بل يمتد إلى الأطراف التي تتولى جمع أو معالجة أو تخزين أو إتاحة المعلومات والمحتويات الرقمية، بما في ذلك المتحكمون والمعالجون للبيانات ومقدمو الخدمات والمنصات الرقمية، باعتبارهم أطرافاً مؤثرة في نطاق الخصوصية الرقمية وملزمين بمراعاة الحدود القانونية المنظمة للتعامل مع عناصرها (71).

ثانياً: النطاق الموضوعي (Material Scope): يتحدد النطاق الموضوعي للخصوصية الرقمية في كل ما يشكل امتداداً للحياة الخاصة داخل البيئة الرقمية، ومن أبرز عناصره البيانات الشخصية والاتصالات والهوية الرقمية والمحتوى الشخصي والآثار

(67) عزت عبد المحسن إبراهيم، الحق في الخصوصية الرقمية وتحديات عصر التقنية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المجلد 62، عدد 1، (2020م): 18.

(68) قانون حماية البيانات الشخصية المادة (1): عرّف "صاحب البيانات" بأنه الشخص الطبيعي الذي تُعالج بياناته، بما يؤكد ارتباط الحماية بالصفة الإنسانية للفرد؛ قانون المعاملات الإلكترونية، المادة (32): والتي بسطت الحماية الجنائية على الامتداد الرقمي لتفاعلات الشخص الطبيعي، عبر تجريم كشف أو استعمال عناصر التشفير أو أدوات التوقيع والتحقق الإلكتروني الخاصة بـ "الغير" بصفة غير مشروعة، معتبرة إياها جزءاً لا يتجزأ من الكينونة الرقمية للمستخدم؛ وهو ما يتفق مع التوجه الفقهي الحديث الذي يربط بين الكينونة الافتراضية وحرمة الكيان الرقمي للإنسان المعاصر؛ انظر: مصطفى ناطق صالح، الاختصاص القضائي الدولي في جرائم الإنترنت: دراسة مقارنة، مجلة الراصد للحقوق، مجلد 24، عدد 83، (2022م): ص 201.

(69) قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (1): في تعريفها للبيانات الشخصية بأنها: "أي بيانات تجعل شخصاً طبيعياً معرّفاً أو قابلاً للتعريف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة..."؛ وهو ما يربط النطاق الشخصي للحماية بمدى اتصال البيانات بالهوية الذاتية للفرد.

(70) قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (10): التي اشترطت موافقة صاحب البيانات الصريحة كأصل عام للمعالجة، مع مراعاة الاستثناءات التي يقرها القانون؛ المادة (6) التي أفردت حماية خاصة للفئات الهشة، حيث حظرت معالجة بيانات الطفل إلا بعد موافقة ولي أمره، ما لم تكن المعالجة لتحقيق مصلحة الفضلى؛ المادة (27) من قانون المعاملات الإلكترونية التي فرضت التزاماً مطلقاً على مقدمي خدمات الثقة بالمحافظة على سرية المعلومات وحظر الإفصاح عنها إلا بموافقة صاحب العلاقة..

(71) قانون حماية البيانات الشخصية، المواد (13، 16): في تنظيم التزامات ومسؤوليات المتحكم والمعالج، وينسجم هذا الامتداد مع قانون المعاملات الإلكترونية، المادة (35)، وقانون الجزاء، المادة (21)، اللذين قررا المسؤولية الجزائية للأشخاص الاعتبارية وتغريمها بضعف الحد الأقصى للعقوبة المقررة للجريمة إذا ارتكبت باسمها أو لحسابها.

الرقمية القابلة للرصد والتحليل⁽⁷²⁾، ويقوم هذا النطاق على تحول جوهري في مفهوم الخصوصية، إذ لم تعد مرتبطة فقط بالمراسلات أو الأسرار التقليدية، بل أصبحت تشمل البنية المعلوماتية للفرد، وما يمكن أن تكشفه من أنماط سلوكية أو دلالات شخصية أو آثار رقمية قابلة للتتبع⁽⁷³⁾، كما يمتد نطاق الحماية إلى البيانات ذات الطبيعة الخاصة أو الحساسة، كالبيانات البيولوجية والحيوية، نظراً لما قد يترتب على استغلالها من إمكانية التنميط الخوارزمي والتدخل في أدق جوانب الحياة الخاصة⁽⁷⁴⁾.

ثالثاً: النطاق المكاني (Territorial Scope): يتسم نطاق الخصوصية الرقمية بطبيعة غير إقليمية، إذ يمتد عبر فضاء سيران لا يخضع للحدود الجغرافية التقليدية، ولا يرتبط تحديد نطاقها بمكان وقوع الفعل المادي وحده، وإنما بوجود صلة قانونية بالنظام الوطني أو تحقق أثر داخل الإقليم، وبذلك، ينتقل مفهوم الإقليم من بعده الجغرافي إلى بعد وظيفي قائم على الارتباط والأثر، بما يتيح للمنظومة القانونية الوطنية حماية الحق في الخصوصية الرقمية في مواجهة الأفعال العابرة للحدود دون الإخلال بمبدأ السيادة⁽⁷⁵⁾.

وتتجسد الاختصاصات الوطنية في البيئة الرقمية من خلال آليات موضوعية وإجرائية، تتمثل الأولى في إخضاع الأنشطة الرقمية ذات الصلة بالأشخاص أو المصالح المحمية داخل الدولة للضوابط القانونية الوطنية، بما في ذلك عمليات معالجة البيانات الشخصية وتداولها عبر الحدود، في حين تتمثل الثانية في امتداد الاختصاص الوطني لمواجهة الانتهاكات المرتكبة خارج الإقليم متى ترتب عليها أثر داخله أو استهدفت أشخاصاً أو أنظمة معلوماتية خاضعة لحمايته⁽⁷⁶⁾.

ويكشف تحليل هذه الأبعاد الثلاثة أن نطاق الخصوصية الرقمية في التشريع العُماني لا يقتصر على حماية بيانات الشخص الطبيعي، وإنما يمتد إلى مختلف عناصر وجوده الرقمي، وإلى العلاقات القانونية الناشئة عن تداول هذه العناصر داخل البيئة الرقمية وخارج الحدود الوطنية، بما يعكس الطبيعة المركبة لهذا الحق واتساع مجاله مقارنة بمفهوم الخصوصية التقليدية.

المبحث الثاني: الحماية القانونية للحق في الخصوصية الرقمية

تمهيد وتقسيم:

سبق أن خلص الباحثان إلى أن الحق في الخصوصية الرقمية يستند في القانون العُماني إلى منظومة متعددة المستويات من التنظيم والحماية، تتوزع بين الحماية التنظيمية والمدنية والجزائية، غير أن بيان هذه الحماية يقتضي الانتقال من تحديد أساسها ونطاقها إلى بحث أحكامها وآثار الاعتداء عليها من خلال تحليل الحماية التنظيمية والمدنية (المطلب الأول)، ثم الحماية الجزائية (المطلب الثاني).

(72) قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (1)؛ في تعريفها الشامل للبيانات الشخصية بأنها كل ما يجعل الفرد معرّفاً بشكل مباشر أو غير مباشر عبر المؤشرات الرقمية أو بيانات الموقع؛ المادة (11)؛ والتي حظرت معالجة نوع محدد من البيانات التي تكشف عن خصائص بيولوجية أو صحية أو شخصية ذات حساسية خاصة إلا بتصريح من الوزارة، لما تكشفه من خصائص شخصية أو معلومات ذات طبيعة خاصة؛ وتتكاثر معها المادة (36) من قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات التي بسطت الحماية الموضوعية على محتوى الاتصالات، والمحادثات، والصور الشخصية والعائلية من أي التقاط أو تسجيل غير مشروع.

(73) قانون المعاملات الإلكترونية، المادة (32)؛ التي قررت حماية عناصر التوقيع والتحقق الإلكتروني والبيانات المرتبطة بها، ومعنى ذلك أن الأثر الرقمي وعناصر الهوية الافتراضية للفرد تمثل جزءاً من عناصر شخصيته الرقمية التي تحظى بالحماية القانونية؛ ويرى جانب من الفقه أن الحماية الموضوعية المعاصرة تمتد لتشمل "الحق في النسيان الرقمي" ومحو المخرجات المعلوماتية التي تجاوزها الزمن الحياتي للفرد؛ انظر: قاسمي، تطور مفهوم الحق في الخصوصية، ص 275.

(74) قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (1) في تعريفها للبيانات الحيوية، والمادة (11) التي وضعت قيوداً مشددة على معالجة البيانات ذات الطبيعة الخاصة؛ وهو ما يتسق مع التشريعات المقارنة؛ انظر: GDPR, Regulation (EU) 2016/679؛ جمهورية مصر العربية، قانون حماية البيانات الشخصية، 2020؛ المملكة الأردنية الهاشمية، قانون حماية البيانات الشخصية، 2023.

(75) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادة (2)، بشأن سريان أحكام القانون على الجرائم المرتكبة كلياً أو جزئياً خارج سلطنة عمان متى أضرت بمصالحها أو بأشخاصها أو تحققت نتائجها الإجرامية داخل الإقليم، بما يعكس توجهاً نحو توسيع الاختصاص الجنائي لمواجهة الطبيعة العابرة للحدود للجرائم الرقمية؛ وقد أطلق بعض الفقه على هذا الامتداد مصطلح (عولمة الاختصاص القضائي) لمواجهة سيولة الحدود الرقمية؛ أنظر صالح، الاختصاص القضائي الدولي في جرائم الإنترنت، ص 201.

(76) قانون حماية البيانات الشخصية العُماني، المادة (23)، واللائحة التنفيذية، المادتين (37)، (38)، بشأن ضوابط نقل أو تحويل البيانات الشخصية خارج حدود سلطنة عمان، واشتراط توافر مستوى كافٍ من الحماية لدى جهة المعالجة الخارجية.

المطلب الأول: الحماية التنظيمية والمدنية للحق في الخصوصية الرقمية

تُشكل الحماية التنظيمية والمدنية للحق في الخصوصية الرقمية إطاراً قانونياً يجمع بين الجانب الوقائي القائم على تنظيم وضبط أنشطة المعالجة الرقمية، وجبر الأضرار المترتبة على انتهاك هذا الحق من جهة أخرى. ويُعنى هذا المطلب بدراسة الحماية التنظيمية (الفرع الأول)، ثم الحماية المدنية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الحماية التنظيمية للحق في الخصوصية الرقمية

تمثل الحماية التنظيمية المرحلة الوقائية الأساسية لحماية الحق في الخصوصية الرقمية، إذ لا تقوم على مواجهة الاعتداء بعد وقوعه فحسب، وإنما تستند إلى وضع قواعد ومبادئ قانونية مسبقة تنظم أنشطة المعالجة الرقمية، وتحدد التزامات القائمين عليها، بما يضمن بناء بيئة رقمية قائمة على المشروعية والثقة.

ومن خلال تحليل التشريعات العُمانية ذات الصلة، يتضح تبني المشرع مقارنة تنظيمية وقائية تمتد إلى مختلف عناصر الخصوصية الرقمية، وتقوم على ضبط عمليات التعامل مع البيانات والعناصر الرقمية، وتتجلى أبرز مظاهرها في المحاور الآتية:

أولاً: الإطار الوقائي لتنظيم معالجة البيانات الرقمية وحقوق صاحبها: أرسى المشرع العُماني

تنظيمًا دقيقًا لعمليات معالجة البيانات الشخصية الرقمية، بما يشمل جمعها وتسجيلها وتخزينها ومعالجتها ونقلها، واشترط أن تتم هذه العمليات وفق أسس قانونية مشروعة، وفي حدود الغرض المحدد لها، مع الحصول على موافقة صريحة من صاحب البيانات في الحالات التي يتطلبها القانون، كما امتدت هذه الحماية الوقائية إلى تمكين الفرد من ممارسة قدر من الرقابة القانونية على بياناته من خلال مجموعة من الحقوق، كحق الوصول إلى البيانات وتصحيحها وتقييد معالجتها وسحب الموافقة في الحدود التي يقرها القانون، بما يعزز مركزه القانوني في مواجهة القائمين على المعالجة

ويقابل هذه الحقوق التزامات قانونية تقع على عاتق المتحكم والمعالج، تتمثل في اتخاذ التدابير الفنية والتنظيمية المناسبة لضمان سلامة البيانات ومنع فقدانها أو إفشائها أو الوصول إليها بغير وجه مشروع، بما يكرس مبدأ الحماية الوقائية للخصوصية الرقمية⁽⁷⁷⁾.

ثانياً: الحماية الوقائية لسرية الاتصالات والمراسلات الرقمية: تُعد سرية الاتصالات والمراسلات الإلكترونية أحد المكونات الجوهرية للخصوصية الرقمية، وقد كفلها المشرع العُماني من خلال قواعد قانونية تفرض على مقدمي خدمات الاتصالات والإنترنت الالتزام بالمحافظة على سرية المعلومات والبيانات المتبادلة عبر الشبكات، وعدم إفشائها أو اعتراضها أو الاطلاع عليها بغير سند قانوني؛ كإذن قضائي مسبق ووفق الضوابط القانونية، بما يحقق التوازن بين حماية الحياة الخاصة ومتطلبات المصلحة العامة والأمن العام⁽⁷⁸⁾.

ثالثاً: الضوابط الوقائية للمعاملات الإلكترونية والتقنيات الرقمية: يمتد نطاق الحماية التنظيمية ليشمل المعاملات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني والخدمات الرقمية، باعتبارها بيئة رئيسة لتداول المعلومات والبيانات الشخصية، حيث ألزم المشرع مقدمي الخدمات الإلكترونية باتخاذ التدابير اللازمة لضمان سرية المعلومات المرتبطة بالمعاملات وحمايتها من الإفشاء أو الاستخدام غير المشروع، وتشمل هذه الالتزامات توفير مستوى مناسب من الأمن التقني، واعتماد الوسائل اللازمة لحماية البيانات، وضمان وضوح المعلومات المقدمة للمستخدم بشأن كيفية التعامل معها، بما ينسجم مع مبدأي الشفافية والرضا الواعي في البيئة الرقمية⁽⁷⁹⁾.

رابعاً: الآليات الرقابية والتنظيمية: لا تكتمل فعالية الحماية التنظيمية بمجرد وضع القواعد المنظمة لأنشطة المعالجة الرقمية، وإنما تتطلب وجود آليات رقابية وإدارية تضمن الالتزام بأحكامها، ولهذا منح المشرع الجهات المختصة صلاحيات متابعة الامتثال،

(77) قانون حماية البيانات الشخصية، المواد (5، 7، 11، 12) المتعلقة بمشروعية المعالجة، وحقوق صاحب البيانات، والتزامات المتحكم والمعالج بتطبيق تدابير الحماية والأمن.

(78) قانون تنظيم الاتصالات، المواد (50، 51) المتعلقة بسرية الاتصالات وحظر الإفشاء أو الاعتراض إلا وفقاً لأمر قضائي

(79) قانون المعاملات الإلكترونية، المواد (41، 42) بشأن سرية المعلومات وحماية المعاملات الإلكترونية وضوابط الثقة الرقمية.

وأجراء أعمال الرقابة والتدقيق⁽⁸⁰⁾، واتخاذ التدابير المناسبة عند وقوع المخالفات، بما في ذلك الإنذار أو وقف النشاط أو إلغاء الترخيص أو التصريح بحسب الأحوال، فضلاً عن فرض الغرامات الإدارية⁽⁸¹⁾، ويعكس ذلك انتقال الحماية التنظيمية من مجرد وضع التزامات قانونية إلى نظام حوكمة وامتنال يهدف إلى ضمان سلامة معالجة البيانات وتعزيز الثقة الرقمية واستدامة الأمن المعلوماتي.

ويرى الباحثان أن الحماية التنظيمية التي قررها المشرع العماني تمثل إطاراً متقدماً في تنظيم الخصوصية الرقمية، إلا أن تحليلها يكشف عن بعض الجوانب التي قد تستفيد من مزيد من التطوير التشريعي.

فمن ناحية أولى، تتوزع الأحكام المنظمة للخصوصية الرقمية بين عدة تشريعات، الأمر الذي قد يؤدي إلى قدر من التشتت التشريعي وتعدد المرجعيات القانونية، بما قد يثير صعوبات عملية في تحديد الأحكام الواجبة التطبيق عند تداخل أكثر من إطار قانوني. كما أُحيل تنظيم عدد من المسائل الفنية والإجرائية إلى اللوائح التنفيذية للقوانين ذات الصلة، وهو ما يوفر قدرًا من المرونة اللازمة لمواكبة التطورات التقنية، إلا أنه قد يؤثر في درجة استقرار بعض الضمانات القانونية بالنظر إلى سهولة تعديل اللوائح مقارنة بالنصوص التشريعية⁽⁸²⁾.

ومن ناحية أخرى، فإن التطور المتسارع للتقنيات الرقمية، ولا سيما الذكاء الاصطناعي، واتخاذ القرارات المؤتمتة، والتنميط الرقمي (Profiling)، يثير الحاجة إلى تطوير قواعد تنظيمية أكثر ارتباطاً بإدارة المخاطر وتقييم آثار المعالجة الرقمية، بما يضمن عدم اقتصار الحماية على مجرد الالتزام الشكلي بالقواعد القانونية⁽⁸³⁾.

وعلى وجه الخصوص، يلاحظ أن قانون حماية البيانات الشخصية اتجه إلى تعزيز الرقابة السابقة على بعض صور المعالجة، من خلال الجمع بين اشتراط الموافقة الصريحة كأصل عام، وإخضاع بعض أنواع المعالجة لنظام التصريح الإداري المسبق، مع منح الجهة المختصة مهلة تصل إلى (45) يومًا للبت في الطلب⁽⁸⁴⁾، وقد يثير هذا التنظيم تساؤلاً حول مدى تحقيق التوازن بين متطلبات الحماية الوقائية وسرعة إنجاز المعاملات الرقمية، ولا سيما في القطاعات التي تعتمد على المعالجة المستمرة والفورية للبيانات. كما يلاحظ أن القانون لم يتبنَّ بصورة صريحة معيار التناسب القائم على ربط الالتزامات التنظيمية بطبيعة المعالجة ومستوى المخاطر المرتبطة بها (Proportionality)، وهو معيار أصبح يمثل أحد الاتجاهات الحديثة في تشريعات حماية البيانات؛ إذ يسمح بتدرج الالتزامات بحسب حجم المخاطر وطبيعة النشاط بدلاً من فرض متطلبات موحدة على مختلف الجهات، وقد يؤدي غياب هذا المعيار إلى تحميل بعض الجهات، ولا سيما المشروعات الصغيرة والمتوسطة، أعباء امتثال متقاربة مع الجهات ذات الأنشطة

(80) قانون المعاملات الإلكترونية، المادة (3/5): قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (8)، التي أعطت وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات هذه الصلاحيات؛ كما أجاز قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (32)، وقانون المعاملات الإلكترونية، المادة (37)، للوزارة فرض جزاءات إدارية على المخالفات المنصوص عليها، على ألا تتجاوز قيمة الجزاء مبلغ (2000) ألفي ريال عماني.

(81) قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (7)؛ وقانون المعاملات الإلكترونية، المادة (5)، والذي أناط بوزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات اختصاص التنظيم والرقابة عليهما؛ والمرسوم السلطاني رقم (2020/64) بإنشاء مركز الدفاع الإلكتروني، بوصفه الجهة المختصة والمسؤولة عن الدفاع السيبراني والمرجع الوطني لحماية المصالح الحيوية في الفضاء الإلكتروني.

(82) من أمثلة ذلك إن المادة (16) من قانون حماية البيانات الشخصية ربطت تعيين المدقق الخارجي بكونه "بناءً على طلب الوزارة"، بما يفهم منه أن المشرع قد جعله التزاماً جوازياً أو مشروطاً بتقدير الجهة الإدارية، في حين ذهبت المادة (23) من اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2024/34 إلى تقرير التزام بتعيين المدقق دون هذا القيد، بما قد يُعدّ خروجاً عن الإطار الذي رسمه القانون الأعلى مرتبة، وتحويلاً للالتزام من طبيعته الجوازية المشروطة إلى التزام عام ومطلق.

(83) اللائحة العامة لحماية البيانات الأوروبية (GDPR)، اللائحة 2016/679 (EU)، ولا سيما المواد (5، 22، 25، 35)، التي أرست مبادئ معالجة البيانات الشخصية، ونظمت القرارات الفردية المؤتمتة والتنميط (Profiling)، وقررت مبدأ حماية البيانات بالتصميم وبالوضع الافتراضي، وأوجبت إجراء تقييم أثر حماية البيانات في حالات المعالجة التي تنطوي على مخاطر مرتفعة؛ كما راجع: قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي (EU AI Act)، اللائحة 2024/1689 (EU)، الذي اعتمد منهجاً قائماً على المخاطر في تنظيم أنظمة الذكاء الاصطناعي، ووضع قواعد خاصة بالأنظمة عالية المخاطر وبعض التطبيقات المرتبطة بالبيانات البيومترية، بما يعكس اتجاه التشريعات الحديثة نحو تطوير أطر تنظيمية وقائية للتقنيات الرقمية المستحدثة.

(84) المادة (7) من اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيانات الشخصية العماني، في حين ذهبت المادتين (35) و(36) من اللائحة الأوروبية (GDPR) إلى إقرار نهج يقوم بدرجة أكبر على إدارة المخاطر والمسائلة اللاحقة بدل الترخيص المسبق.

واسعة النطاق، بما قد يفضي إلى التركيز على الامتثال الشكلي (Paper Compliance) بدلاً من تحقيق الحماية الفعلية القائمة على إدارة المخاطر⁽⁸⁵⁾.

الفرع الثاني: الحماية المدنية للحق في الخصوصية الرقمية

سبق أن خلص البحث إلى أن التشريع العُماني وتطبيقاته القضائية يقران بأن الحق في الخصوصية الرقمية من الحقوق الملازمة للشخصية، الأمر الذي يجعله خاضعاً للحماية المدنية المقررة لهذه الفئة من الحقوق، ويلاحظ أن المشرع لم يضع تنظيمًا خاصًا ومستقلًا للحماية المدنية لهذا الحق، وبالتالي تخضع للقواعد العامة للمسؤولية المدنية المنصوص عليها في قانون المعاملات المدنية، ما لم يرد نص خاص ينظم حالة معينة.

وعلى هذا الأساس، تجد الحماية المدنية للحق في الخصوصية الرقمية سنداً قانوني في المادة (46) من قانون المعاملات المدنية، التي تقرر أن " لكل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته أن يطلب وقف هذا الاعتداء، وله التعويض عما يكون قد لحقه من ضرر"، ويكشف هذا النص عن امتداد الحماية المدنية للخصوصية الرقمية إلى صورتين متكاملتين؛ تتمثل الأولى في وقف الاعتداء وإزالة آثاره متى كان مستمرًا، والثانية في جبر الضرر المترتب عليه بالتعويض المناسب⁽⁸⁶⁾.

وتأسيساً على هذا الإطار العام، وتحديدًا لنطاق المسؤولية المدنية للأشخاص القائمين على معالجة البيانات في البيئة الرقمية، عززت المادة (3) من اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيانات الشخصية هذا الاتجاه، إذ اعتبرت المعالج قائمًا بالمعالجة لحساب المتحكم وفي حدود المهام المسندة إليه⁽⁸⁷⁾، بما مؤداه أن الأعمال التي يباشرها المعالج في نطاق العلاقة التنظيمية بينه وبين المتحكم ترتب آثارها في مواجهة الأخير وفقًا للأحكام المنظمة لهذه العلاقة⁽⁸⁸⁾.

ولا يحول ذلك دون قيام المسؤولية المدنية المستقلة للمعالج متى تجاوز حدود اختصاصه أو خالف الالتزامات القانونية المفروضة عليه، وترتب على ذلك ضرر لصاحب البيانات، باعتبار أن مصدر مسؤوليته في هذه الحالة هو إخلاله بواجب قانوني مستقل يفرض عليه احترام قواعد معالجة البيانات وحمايتها.

وتأكيدًا لهذا النسق، نظم المشرع في قانون المعاملات الإلكترونية، بعض صور المسؤولية المدنية الخاصة المرتبطة بالخدمات الرقمية؛ كمسؤولية مقدم خدمات الثقة، ومسؤولية مزود الخدمات الإلكترونية، إلى جانب تنظيم حدود مسؤولية الوسيط الإلكتروني في الحالات التي حددها القانون⁽⁸⁹⁾. وتعد هذه الأحكام تنظيمًا خاصًا لبعض صور المسؤولية في البيئة الرقمية، بينما تظل القواعد العامة للمسؤولية المدنية في قانون المعاملات المدنية المرجع العام فيما لم يرد بشأنه حكم خاص.

ولا تقتصر المسؤولية المدنية الناشئة عن الاعتداء على الخصوصية الرقمية على القائمين على معالجة البيانات أو مقدمي الخدمات الرقمية، بل تمتد إلى كل شخص طبيعي أو اعتباري يرتكب فعلاً غير مشروع من شأنه المساس بهذا الحق أو إلحاق ضرر

(85) في المقابل أقرت المواد (58 و82 و83 و84) من اللائحة الأوروبية (GDPR) نظاماً متكافئاً يوازن بين التعويض المدني للمتضرر، والتدابير الإدارية التصحيحية لهيئات الرقابة كالإنذار وسحب الاعتماد، والغرامات الضخمة (تصل إلى 20 مليون يورو أو 4% من الدخل السنوي).

(86) عبد الرزاق أحمد السهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، الجزء الأول: نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام، (القاهرة: دار النهضة العربية، دون سنة نشر)، ص 755-756.

(87) اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيانات الشخصية، المادة (3)، وتنص على أنه " يجوز للمتحكم في سبيل معالجته للبيانات الشخصية التعاقد مع المعالج، ويكون المعالج في علاقته بالغير فيما يقدمه من خدمات نائباً عن المتحكم، وذلك في نطاق تطبيق أحكام المسؤولية المدنية..."

(88) قانون حماية البيانات الشخصية، المواد (10، 11، 13، 14، 15، 16، 19، 21، 23)، التي نظمت حقوق صاحب البيانات الشخصية، والالتزامات المتحكم والمعالج بشأن مشروعية المعالجة وسريتها وأمنها، وفرض التدابير الفنية والتنظيمية اللازمة لحماية البيانات والإخطار عن خروقاتها وتنظيم نقلها، بما يشكل الأساس التنظيمي للالتزامات الخاصة بحماية الخصوصية الرقمية، ويترتب على الإخلال بها قيام المسؤولية المدنية وفقًا للقواعد العامة.

(89) قانون المعاملات الإلكترونية، المواد (21، 22، 23، 27، 28، 29، 30)، التي نظمت التزامات ومسؤولية بعض أطراف البيئة الإلكترونية، ولا سيما الوسيط الإلكتروني ومقدمي خدمات الثقة ومزودي الخدمات الإلكترونية، من حيث المحافظة على سرية المعلومات، والتحقق من الهوية الإلكترونية، وسلامة التوقيع الإلكتروني، وترتب المسؤولية عن الأضرار الناشئة عن الإخلال بهذه الالتزامات، وفقًا للقواعد العامة للمسؤولية المدنية.

بصاحبه، باعتبار أن محل الاعتداء حق من الحقوق الملازمة للشخصية، وتعدد صور الأفعال المنشئة للمسؤولية بتعدد عناصر الخصوصية الرقمية محل الاعتداء، سواء تعلقت بالبيانات الشخصية أو الاتصالات الإلكترونية أو المحتوى الخاص أو غيرها من المكونات المرتبطة بالوجود الرقمي للفرد، متى ترتب عليها ضرر قابل للتعويض (90).

أما من حيث الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية الناشئة عن انتهاك الخصوصية الرقمية، فإن استناد الحماية المدنية إلى المادة (46) من قانون المعاملات المدنية يؤدي إلى اعتبار الأصل فيها قيامها على أساس المسؤولية التقصيرية، باعتبار أن الحق محل الحماية من الحقوق الملازمة للشخصية، وأن الالتزام باحترامه يمثل واجباً قانونياً عاماً يقع على عاتق الكافة.

ومع ذلك، لا يمنع هذا الأصل من قيام المسؤولية العقدية متى وجدت علاقة تعاقدية بين صاحب البيانات والجهة القائمة على معالجتها، كما في عقود الخدمات الرقمية أو الخدمات المصرفية الإلكترونية، وكان الضرر ناشئاً عن إخلال بالالتزام تعاقدية يتعلق بجمع البيانات أو استخدامها أو المحافظة على سريتها، وتتحدد هذه المسؤولية بحسب طبيعة الالتزام الذي أخل به المتحكم؛ فقد يكون التزاماً بتحقيق نتيجة، كالمحافظة على سرية البيانات وعدم استخدامها في غير الغرض المحدد لها متى كان ذلك الالتزام محدداً بموجب العقد أو القانون، فتقوم مسؤوليته عند عدم تحقق النتيجة المطلوبة، وقد يكون التزاماً ببذل عناية، كما في اتخاذ التدابير الفنية والتنظيمية المناسبة لحماية البيانات، فلا تقوم المسؤولية إلا بإثبات التقصير في مستوى العناية الواجبة.

ويأخذ التعويض عن انتهاك الخصوصية الرقمية صوره وفقاً للقواعد العامة للمسؤولية المدنية، فيشمل التعويض عن الضرر المادي والضرر الأدبي، كما قد يتحقق بطريق التعويض العيني متى كان ذلك ممكناً، من خلال وقف الاعتداء أو إزالة آثاره الممكنة، كطلب محو البيانات أو وقف معالجتها أو إزالة المحتوى الرقمي غير المشروع متى سمحت طبيعة الاعتداء بذلك، كما يظل للمضرور الحق في المطالبة بحقوقه المدنية تبعاً للدعوى الجزائية متى شكل الفعل المرتكب جريمة (91)، دون أن يؤثر انتهاء الدعوى الجزائية أو عدم تحريكها في استقلال الحق المدني متى توافرت عناصر المسؤولية المدنية (92).

ويرى الباحثان أن الحماية المدنية المقررة للحق في الخصوصية الرقمية في التشريع العماني، رغم اتساع نطاقها واستنادها إلى قواعد عامة مرنة، لا تزال تقوم بصورة أساسية على القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية، دون وجود تنظيم خاص يراعي الطبيعة المميزة للأضرار الرقمية وخصائصها المتفردة، التي تبرز في سرعة انتشار البيانات، واستمرار آثار الاعتداء عليها، وصعوبة التحكم في تداولها أو استعادتها بعد نشرها، فضلاً عن إمكانية انتقالها عبر بيئات رقمية متعددة خارج السيطرة المباشرة لصاحب الحق.

كما لم يضع المشرع العماني معايير خاصة لتقدير التعويض عن الأضرار الناشئة عن انتهاك الخصوصية الرقمية، أو وسائل مدنية تفصيلية لمعالجة الآثار المترتبة على هذا النوع من الاعتداءات، مما يترك للقضاء دوراً مهماً في تكييف هذه المنازعات وتحديد نطاق الضرر القابل للتعويض وتقدير مقداره وفقاً لظروف كل حالة، وعليه، قد يكون من الملائم مستقبلاً تطوير التنظيم المدني

(90) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، حيث نظمت المواد (5 إلى 11) جرائم الاعتداء على سلامة البيانات والأنظمة المعلوماتية والدخول غير المشروع وتغليظ العقوبة إذا كانت البيانات شخصية أو طبية أو حكومية، في حين نظمت المواد (12 إلى 15) جرائم إساءة استخدام الوسائل التقنية والامتناع عن تقديم الأدلة الرقمية، والمادة (16) بشأن انتحال الهوية، والمادة (36) التي أفردت تنظيمًا شاملاً لجرائم الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والعائلية للأفراد، والمادة (40) المتعلقة بجريمي التهديد والابتزاز الإلكتروني، والمادتان (49، 50) اللتان نظمتا أحكام جرمي السب والذف باستخدام وسائل تقنية المعلومات في حالي العلانية وعدم العلانية.

(91) جاء في حكم للمحكمة العليا أن "مفاد نص المادة (58) من قانون الجزاء أن كل جريمة تلحق بالغير ضرراً مادياً كان أو معنوياً يحكم على فاعلها بالتعويض عن طلب المتضرر - مخالفة ذلك توجب النقص؛" المبدأ رقم (44)، الطعن رقم 164 / 2013، جزائي عليا، جلسة الثلاثاء 2013 / 6 / 25، س ق (13-14)، المجموعة العشرية الثانية، المجلس الأعلى للقضاء، المكتب الفني، ص 262؛ وفي حكم آخر لها جاء فيه "من المقرر أنه يكفي في بيان وجه الضرر المستوجب للتعويض أن يثبت الحكم إدانة المتهم عن الفعل الذي حكم بالتعويض من أجله"، المبدأ رقم (69)، الطعن رقم 16 / 2022، جزائي عليا، جلسة الثلاثاء 2022 / 3 / 15، س ق (22)، مجموعة الأحكام الصادرة من الدائرة الجزائية بالمحكمة العليا والمبادئ المستخلصة منها، الفترة بين 2021 / 10 / 1 - 2022 / 9 / 30، المكتب الفني، ص 461.

(92) قانون الإجراءات الجزائية، المواد (20، 21، 22، 26)، التي تنظم الدعوى المدنية تبعاً للدعوى العمومية.

للخصوصية الرقمية من خلال وضع قواعد أكثر تخصصاً تحدد طبيعة الضرر الرقمي، ومعايير تقدير التعويض عنه، والوسائل المدنية المناسبة لمعالجة آثاره، بما يعزز اليقين القانوني ويواكب التحولات المتسارعة في البيئة الرقمية⁽⁹³⁾.

المطلب الثاني: الحماية الجزائية للحق في الخصوصية الرقمية

تكشف القراءة التحليلية للتشريعات العُمانية ذات الصلة أن المشرع م يقصر الحماية الجزائية لهذا الحق على قانون واحد، وإنما وزعها بين عدة تشريعات تتكامل فيما بينها بحسب طبيعة المصلحة القانونية محل الحماية، فبينما يضطلع قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات بالدور الرئيس في مواجهة الاعتداءات المباشرة على عناصر الخصوصية الرقمية، تسهم القوانين المنظمة للمعاملات الإلكترونية وحماية البيانات الشخصية في تعزيز الحماية الجزائية من خلال ضمان سرية البيئة الرقمية ومشروعية معالجة البيانات. وعليه، يتناول هذا المطلب الحماية الجزائية في قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات (الفرع الأول)، ثم الحماية الجزائية في قانوني المعاملات الإلكترونية وحماية البيانات الشخصية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الحماية الجزائية في قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات

يمثل قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الإطار الجزائي الأساسي لمواجهة صور الاعتداء المباشر على الخصوصية الرقمية، إذ استهدف المشرع من خلاله تجريم الأفعال التي تنطوي على مساس بحرمة الحياة الخاصة أو سرية المعلومات أو البيانات في البيئة الإلكترونية.

وتتجسد هذه الحماية من خلال تجريم الدخول غير المشروع إلى الأنظمة أو البيانات المعلوماتية، وما يترتب عليه من الاطلاع على المعلومات أو نسخها أو تعديلها أو إفشائها، فضلاً عن تجريم الحصول غير المشروع على وسائل النفاذ الإلكتروني أو كلمات المرور⁽⁹⁴⁾، واعتراض البيانات أثناء انتقالها عبر الشبكات بغير سند قانوني⁽⁹⁵⁾، وتكشف هذه الصور عن انتقال محل الحماية الجزائية من مفهوم السر التقليدي إلى مفهوم أوسع يتمثل في حماية الوجود المعلوماتي للفرد، بما يشمل من بيانات ومعطيات رقمية يمكن أن تكشف عن جوانب من حياته الخاصة أو هويته أو نشاطه الإلكتروني.

كما امتدت الحماية الجزائية إلى الأفعال التي تمس حرمة الحياة الخاصة والعائلية بصورة مباشرة، كاستراق السمع أو تسجيل أو نقل المحادثات أو التقاط الصور والمقاطع المرئية دون رضا أصحابها، ونشر المعلومات أو التعليقات المتعلقة بالحياة الخاصة متى توافرت شروط التجريم، إلى جانب بعض صور الاعتداءات الرقمية الحديثة؛ كتتبع المواقع الجغرافية أو معالجة الصور إلكترونياً على نحو ينال من الحقوق الشخصية⁽⁹⁶⁾.

ويلاحظ أن هذا التنظيم يعكس اتجاهًا تشريعيًا نحو استيعاب صور جديدة من الاعتداءات الرقمية، إذ لم يعد الاعتداء على الخصوصية مرتبطاً فقط بإفشاء الأسرار، وإنما أصبح يشمل جمع المعلومات عن الفرد أو مراقبة نشاطه أو تحليل بياناته بوسائل تقنية غير مشروعة.

(93) مثال ذلك المادة (82) والديباجة رقم (146) من اللائحة الأوروبية العامة لحماية البيانات (GDPR)، إذ تبنت هذه اللائحة تصوراً موسعاً للضرر القابل للتعويض في مجال حماية البيانات الشخصية، فلم تقصره على الخسائر المالية، وإنما شمل أيضاً الأضرار غير المادية التي تلحق بالشخص نتيجة المعالجة غير المشروعة لبياناته. وقد أكدت محكمة العدل الأوروبية في حكمها الصادر في القضية (C-300/21, UI v Österreichische Post AG, Judgment of 4 May 2023) أن الحق في التعويض لا يقتصر على الضرر المادي، وأن الضرر غير المادي لا يشترط لقيامه بلوغ درجة معينة من الجسامة، متى ثبت وقوع ضرر فعلي ترتب على مخالفة أحكام اللائحة ووجود علاقة سببية بينهما. كما أوضحت المحكمة في أحكام لاحقة أن فقدان السيطرة على البيانات الشخصية قد يشكل صورة من صور الضرر غير المادي القابل للتعويض متى ثبت تحققه في الواقع، وليس بمجرد وقوع المخالفة التنظيمية.

(94) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادة (6).

(95) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادة (9)، ويجمع الفقه القانوني على أن الحماية الجزائية للبيانات في مرحلة الانتقال لا تقل أهمية عن حمايتها في مرحلة التخزين لمنع استباحة الخصوصية الرقمية، أنظر: جميل عبد الباقي الصغير، الحماية الجنائية للحياة الخاصة في مواجهة التكنولوجيا الحديثة، الجزء الأول، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2021)، ص 142-145.

(96) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادة (36)، ولتفاصيل هذه الاعتداءات في الفقه القانوني أنظر: محمد الأمين البشري، التحقيق في الجرائم المستحدثة، الجزء الأول، (الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية، 2020)، ص 88.

وقد أكدت التطبيقات القضائية للمحكمة العليا العُمانية هذا الاتجاه، إذ قضت بأن نشر رقم هاتف فتاة واسمها عن طريق الغير إلى رجال مجهولين، مع استصحاب ظروف الدعوى وملابساتها، يعد من الأفعال الداخلة في نطاق التجريم، لما ينطوي عليه من مساس بحرمة الحياة الخاصة وتعرض بيانات الشخص للاستعمال غير المشروع⁽⁹⁷⁾، ويكشف هذا القضاء عن أن نطاق الحماية الجزائية لا يقتصر على المعلومات ذات الطبيعة السرية أو المحتوى الخاص، وإنما يمتد إلى البيانات التعريفية متى كان تداولها أو استخدامها بغير رضا صاحبها من شأنه المساس بخصوصيته الرقمية.

وقد اعتمد المشرع سياسة عقابية متدرجة تتناسب مع خطورة الأفعال المرتكبة، فجمع بين عقوبات السجن والغرامة، وشدد العقوبة في بعض الحالات المرتبطة بالابتزاز الإلكتروني أو استغلال الفئات الأكثر حماية: كالأطفال ونقصي الأهلية وعديميها⁽⁹⁸⁾، كما قرر التدابير التكميلية للحد من آثار الجريمة: كالمصادرة أو إغلاق المواقع أو الحسابات ذات الصلة⁽⁹⁹⁾، كما راعى المشرع الطبيعة الخاصة لبعض الجرائم الماسة بالخصوصية، فأخضع تحريك الدعوى الجزائية في بعض الحالات لشكوى المجني عليه، مراعاةً لاعتبارات تتعلق بحماية الضحية من تفاقم الضرر الناتج عن كشف الواقعة ذاته⁽¹⁰⁰⁾.

ويرى الباحثان أن التنظيم الجزائي للخصوصية الرقمية في قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات يمثل إطاراً مهماً لمواجهة الاعتداءات الرقمية، إلا أن تحليل نصوصه يكشف عن بعض التحديات التي تستحق النظر.

فمن ناحية أولى، فإن اعتماد المشرع على بعض العبارات المرنة في تحديد نطاق التجريم، مثل المساس بحرمة الحياة الخاصة أو ارتكاب الفعل بغير وجه حق أو النيل من الحقوق الشخصية، يحقق قدرًا من المرونة اللازمة لمواجهة التطور التقني، إلا أنه قد يثير في بعض التطبيقات تساؤلاً حول مدى وضوح حدود السلوك المجرّم في الحالات التي تتداخل فيها الأفعال الرقمية بين نطاق الإباحة والتجريم، ويزداد هذا التحدي أهمية بالنظر إلى ارتباط التجريم الجزائي بمبدأ الشرعية الجنائية الذي يقتضي قدرًا كافيًا من التحديد والوضوح في بيان الأفعال المعاقب عليها.

ومن ناحية أخرى، فإن تعدد التشريعات ذات الصلة بالخصوصية الرقمية قد يؤدي إلى احتمال تداخل الأوصاف القانونية للمفعل الواحد، خاصة عندما يجمع الاعتداء بين المساس بالبيانات الشخصية والإخلال بسرية المعاملات الإلكترونية أو انتهاك الحياة الخاصة، مما يستلزم مزيدًا من التنسيق التشريعي لتحديد العلاقة بين هذه الحماية.

كما أن بعض التدابير الجزائية التقليدية، مثل المصادرة أو إغلاق المواقع والحسابات، قد تواجه صعوبات عملية في البيئة الرقمية، نظرًا لطبيعة البيانات الإلكترونية القابلة للنسخ والتداول والتخزين في بيئات سحابية عابرة للحدود، الأمر الذي يستدعي تطوير الجوانب الإجرائية المرتبطة

بضبط الأدلة الرقمية وحفظها والوصول إليها بالتعاون مع مقدمي الخدمات التقنية.

الفرع الثاني: الحماية الجزائية في قانوني المعاملات الإلكترونية وحماية البيانات الشخصية

لم يقصر المشرع العُماني الحماية الجزائية للحق في الخصوصية الرقمية على قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وإنما عززها من خلال تشريعات متخصصة تتناول جوانب أخرى من هذا الحق، تتمثل في حماية سرية المعاملات الإلكترونية من جهة، وضمان مشروعية معالجة البيانات الشخصية من جهة أخرى، بما يؤدي إلى تكامل مستويات الحماية الجزائية المقررة للبيئة الرقمية، وعليه، تتناول هذه الحماية من خلال قانون المعاملات الإلكترونية، ثم قانون حماية البيانات الشخصية، على النحو الآتي:

(97) المحكمة العليا، الطعن رقم 192/2020، جلسة 2020/6/11، المبدأ رقم (66)، س.ق(20)، الدائرة الجزائية، المجموعة العشرية الثانية، المجلس الأعلى للقضاء، المكتب الفني، ص 366.

(98) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المواد (40، 42).

(99) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادة (60).

(100) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادة (56).

أولاً: قانون المعاملات الإلكترونية: قرر هذا القانون حماية جزائية ذات طبيعة خاصة تنصرف إلى ضمان الثقة والأمان في البيئة الإلكترونية، ولا سيما ما يتعلق بسرية المعلومات المرتبطة بالمعاملات والمحركات والتوقيعات الرقمية، باعتبارها العناصر الأساسية التي تقوم عليها المعاملات الإلكترونية الحديثة، فجرم الأفعال التي تؤدي إلى الإخلال بسرية المعلومات المرتبطة بالمعاملات الإلكترونية، من خلال إفشاء البيانات أو استغلالها من قبل مقدمي خدمات الثقة أو غيرهم ممن يفرض عليهم نطاق عملهم التزاماً بالمحافظة على سريتها⁽¹⁰¹⁾.

وتتصل هذه الحماية بالخصوصية الرقمية متى انصب الاعتداء على بيانات شخصية أو معلومات إلكترونية تتضمن عناصر مرتبطة بالحياة الخاصة للفرد، إلا أن نطاقها يظل مرتبطاً بالوظيفة الأساسية لهذا القانون، وهي حماية الثقة في المعاملات الإلكترونية وسلامتها، وليس تنظيم الخصوصية الرقمية بوصفها مصلحة قانونية مستقلة.

كما امتد التجريم إلى الأفعال التي تنال من سلامة السجلات الإلكترونية أو التوقيعات الرقمية أو أنظمة التشفير، كالاستخدام أو الإفشاء أو النشر غير المشروع للمعلومات أو الوسائل التقنية الخاصة بالغير، فضلاً عن الأفعال التي تمس حجية المحررات الإلكترونية، كتغيير الحقيقة في السجلات أو شهادات التصديق الرقمي أو الحصول غير المشروع على مفاتيح التشفير أو استخدامها بالمخالفة للقانون، وقد أحاط المشرع هذه الأفعال بجزاءات تتناسب مع خطورتها، فقرر عقوبات سالبة للحرية وغرامات مالية، وشدد في بعض الحالات التي يرتكب فيها الفعل شخص مؤتمن بحكم وظيفته أو مهنته على البيانات أو المعلومات محل الحماية، إضافة إلى المصادرة كجزاء تكميلي للوسائل

المستخدمة في ارتكاب الجريمة⁽¹⁰²⁾.

ثانياً: قانون حماية البيانات الشخصية

اتجه قانون حماية البيانات الشخصية إلى تبني نمط مختلف من الحماية الجزائية، لا يركز فقط على مواجهة الاعتداء الواقع على البيانات بعد حدوثه، وإنما يستهدف ضمان الامتثال للالتزامات القانونية المنظمة لعمليات المعالجة الرقمية، فلم يقتصر دور القانون على حماية البيانات الشخصية من صور الاستخدام غير المشروع، وإنما أرسى نظاماً للمساءلة يهدف إلى إلزام المتحكم والمعالج باحترام القواعد المنظمة لجمع البيانات ومعالجتها وتخزينها ونقلها.

وقد قرر المشرع جزاءات مالية عند مخالفة أحكام القانون أو اللائحة التنفيذية، وجعلها متدرجة بحسب طبيعة المخالفة وجسامتها، كما امتدت المسؤولية إلى الأشخاص الاعتبارية متى ارتكبت المخالفة باسمها أو لحسابها نتيجة إخلال أو تقصير من المسؤولين عنها⁽¹⁰³⁾، ويكشف هذا التنظيم عن اختلاف فلسفة الجزاء في قانون حماية البيانات الشخصية عن الفلسفة التقليدية للتجريم؛ إذ لا ينصرف الجزاء هنا فقط إلى العقاب على الاعتداء المكتمل، وإنما يؤدي وظيفة تنظيمية تهدف إلى ضمان مشروعية المعالجة وتعزيز ثقافة الامتثال والحوكمة الرقمية.

ولتعزيز فعالية هذه الحماية وإنفاذ أحكامها، لم يكتفِ المشرع بتقرير الجزاءات، وإنما دعمها بآليات ضبط متخصصة، إذ منح موظفي وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات صفة الضبطية القضائية في حدود اختصاصهم لتطبيق أحكام قانون المعاملات

(101) قانون المعاملات الإلكترونية، المواد (27، 33/1)، وللتوسع في الأثر الاقتصادي لهذه الحماية انظر: ممدوح البحر، الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية: دراسة مقارنة، المجلد الأول، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2022)، ص 210-213.

(102) قانون المعاملات الإلكترونية، المواد (32، 33/3، 2، 33/36)؛ وللمزيد بشأن حماية المضمون المعلومات للمحرر الإلكتروني انظر: هاد أحمد الطائي، الحماية الجنائية للمحررات الإلكترونية: دراسة مقارنة، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2021م)، ص 142.

(103) قانون حماية البيانات الشخصية، المواد (24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32)، وللمزيد في فلسفة الانتقال نحو جرائم الامتثال التنظيمي ومسؤولية الشخص الاعتباري انظر: عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية البيانات الشخصية في التشريعات العربية، (القاهرة: دار الكتب القانونية، 2024م)، ص 310؛ محمد الأمين البشري، السياسة الجنائية الحديثة في مواجهة جرائم البيانات، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2022م)، ص 95.

الإلكترونية وقانون حماية البيانات الشخصية واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما⁽¹⁰⁴⁾، وتكتسب هذه الآلية أهمية خاصة في مجال الخصوصية الرقمية، بالنظر إلى الطبيعة الفنية للمخالفات المرتبطة بالبيانات والأنظمة الإلكترونية، وما تتطلبه من خبرة متخصصة في الكشف عنها وإثباتها وتحديد مدى الالتزام بالقواعد القانونية المنظمة للمعالجة الرقمية.

ويرى الباحثان أن الحماية الجزائية المقررة في قانوني المعاملات الإلكترونية وحماية البيانات الشخصية تمثل إضافة مهمة إلى منظومة حماية الخصوصية الرقمية في التشريع العماني، إلا أنها تكشف عن بعض الملاحظات التي تستحق الإشارة. فمن جهة، يلاحظ أن الحماية الجزائية في قانون المعاملات الإلكترونية تظل مرتبطة بصورة أساسية بحماية الثقة في التعاملات الإلكترونية وسرية المحررات والتوقيعات الرقمية، دون أن يجعل حماية البيانات الشخصية محلاً مستقلاً للحماية الجزائية، الأمر الذي قد يحد من نطاق تطبيقه في بعض صور الاعتداء على البيانات التي لا ترتبط بمعاملة إلكترونية محددة.

ومن جهة أخرى، فإن الجزاءات الواردة في قانون حماية البيانات الشخصية تنصرف في جانب كبير منها إلى ضمان الالتزام بالواجبات التنظيمية للمتحكم والمعالج، مما يجعلها أقرب إلى نظام للمساءلة الإدارية والامتثال القانوني منها إلى مواجهة الاعتداءات الجسيمة التي تمس جوهر الخصوصية الرقمية⁽¹⁰⁵⁾، وعليه، قد يكون من الملائم مستقبلاً تطوير السياسة الجزائية المتعلقة بالخصوصية الرقمية من خلال إيجاد قدر أكبر من التكامل بين الجرائم التقنية التقليدية ومخالفات حماية البيانات، بما يضمن وجود استجابة جزائية متدرجة تراعي طبيعة الفعل المرتكب، وحجم الضرر الناتج عنه، والقيمة المتزايدة للبيانات الشخصية في البيئة الرقمية.

تم تمويل المشروع البحثي الذي أدى إلى هذه النتائج من قبل هيئة البحث العلمي والابتكار بسلطنة عمان ضمن برنامج التمويل المؤسسي المبني على الكفاءة بموجب العقد رقم MoHERI/BFP/ASU/2025

الخاتمة:

يتضح مما تقدم أن الحق في الخصوصية الرقمية حظي باهتمام متزايد في التشريعات الحديثة؛ لما يمثله من أحد الحقوق للصيقة بالشخصية التي فرضت الثورة الرقمية ضرورة توفير حماية قانونية فعالة لها في مواجهة صور الاعتداء المستحدثة، وتبين أن التشريعات العمانية ذات الصلة أولت هذا الحق عناية تشريعية واضحة من خلال منظومة متكاملة من القواعد الدستورية والتنظيمية والمدنية والجزائية، بما يعكس حرص المشرع على تحقيق التوازن بين حماية الحياة الخاصة للأفراد ومتطلبات التطور التقني والتحول الرقمي.

وبعد تناول هذا البحث لمفهوم الحق في الخصوصية الرقمية وطبيعته القانونية والحماية المقررة له في التشريع العماني، خلص الباحثان إلى جملة من النتائج المهمة، وأتبعها بمجموعة من التوصيات التي يريان أنها تساهم في تعزيز الحماية القانونية لهذا الحق، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

تتمثل أهم النتائج التي توصل إليها البحث على النحو التالي:

1. تأصيل مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية من خلال صياغة تعريف فقهي له، بوصفه

(104) قانون المعاملات الإلكترونية، المادة (6)؛ قانون حماية البيانات الشخصية، المادة (9)، وللمزيد في الطبيعة الفنية لأعمال الضبطية القضائية الرقمية وخصوصية أدلتها انظر: جميل عبد الباقي الصغير، الأدلة الرقمية وتفتيش نظم الحاسب الآلي في القانون الإجمالي، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2022م)، ص 204؛ مصطفى طاهر، مشكلات التفتيش والضبط في جرائم الإنترنت، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 2023م)، ص 118.

(105) تدعو بعض الاتجاهات الفقهية إلى الفصل الحازم بين التدابير الإدارية الجزائية الرامية للامتثال المالي الإداري، وبين العقوبات الجنائية التقليدية الموجهة للاعتداءات العمدية انظر: محمد محبوب استا، الحماية القانونية للبيانات الشخصية: دراسة في ضوء التشريعات العربية والاتحاد الأوروبي، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2023م)، ص 440 وما بعدها.

2. "سلطة قانونية مقررة للشخص الطبيعي تمكّنه من التحكم في حياته الخاصة داخل البيئة الرقمية وحمايتها من أي اعتداء غير مشروع وفقاً لأحكام القانون"، وهو تعريف يعكس الطبيعة المركبة لهذا الحق، ويجمع بين البعد الإجرائي المتمثل في سلطة الشخص على عناصر وجوده الرقمي، والبعد الموضوعي المتمثل في حماية حياته الخاصة وكرامته الإنسانية، بما يتلاءم مع خصوصية التشريع العماني وتطور البيئة الرقمية.

3. اعتبار الحق في الخصوصية الرقمية من الحقوق للصيقة بالشخصية ذات الطبيعة العابرة لفروع القانون، واستناده في التشريع العماني إلى أساس دستوري ومنظومة تشريعية متعددة المصادر، تتكامل فيها قواعد حماية البيانات الشخصية، والمعاملات الإلكترونية، ومكافحة جرائم تقنية المعلومات، والقواعد العامة للمسؤولية المدنية، بما يوفر إطاراً قانونياً متكاملًا لحماية الوجود الرقمي للفرد.

4. توفير التشريع العماني حماية قانونية متقدمة للحق في الخصوصية الرقمية من خلال منظومة متكاملة تجمع بين الحماية التنظيمية الوقائية، والحماية المدنية الجارية للضرر، والحماية الجزائية الرادعة، مع بقاء الحاجة إلى تطوير بعض الجوانب التشريعية نتيجة تشتت الأحكام بين عدة قوانين، واعتماد بعض صور المعالجة على الرقابة الإدارية المسبقة.

5. فرض التطورات المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، وتحليل البيانات الضخمة، والتنميط الرقمي، والقرارات المؤتمتة، ضرورة تطوير الإطار التشريعي المنظم للخصوصية الرقمية بما يقوم على إدارة المخاطر، ويحقق التوازن بين حماية الخصوصية الرقمية ومتطلبات التحول الرقمي والابتكار.

ثانياً: توصيات البحث:

وللمزيد من التكامل والتطوير لتحقيق حماية أكثر تطوراً؛ فإن البحث يوصي بالآتي:

1. دراسة إمكانية وضع إطار تشريعي عام ينظم المبادئ الأساسية للحق في الخصوصية الرقمية، ويحدد مفهومه ونطاقه وأحكامه العامة، مع الإبقاء على التنظيم المتخصص الوارد في القوانين ذات الصلة، بما يعزز وضوح المنظومة القانونية ويحد من تشتت أحكامها.

2. تطوير التشريعات المنظمة لحماية البيانات الشخصية بما يستوعب التطبيقات الرقمية المستحدثة، ولا سيما أنظمة الذكاء الاصطناعي والتنميط الرقمي واتخاذ القرارات المؤتمتة، مع تبني قواعد أكثر وضوحاً لتقييم أثر المعالجة الرقمية وإدارة مخاطرها.

3. إعادة النظر في بعض الإجراءات التنظيمية المتعلقة بمعالجة البيانات الشخصية، بما يحقق قدرًا أكبر من التوازن بين فعالية الحماية القانونية وسرعة إنجاز المعاملات الرقمية، من خلال تبني نهج يقوم على التناسب وتقدير مستوى المخاطر بحسب طبيعة المعالجة.

4. تعزيز بناء المبادئ القضائية والإرشادات التنظيمية المتخصصة في مجال الخصوصية الرقمية، بما يساهم في توحيد تفسير النصوص القانونية، وترسيخ الحماية العملية لهذا الحق، ومواكبة التطورات التقنية المتلاحقة.

❖ قائمة المراجع والمصادر

أولاً: الكتب العربية

الأهواني، حسام الدين كامل. الحق في احترام الحياة الخاصة: الحق في الخصوصية (دراسة مقارنة). القاهرة: دار النهضة العربية، 2002.

البحر، ممدوح. الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية: دراسة مقارنة. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2022.

البشري، محمد الأمين. التحقيق في الجرائم المستحدثة. ج. 1. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2020.

البشري، محمد الأمين. السياسة الجنائية الحديثة في مواجهة جرائم البيانات. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2022.

الرومي، محمد أمين. جرائم الكمبيوتر والإنترنت: الإنترنت والخصوصية الرقمية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2018.

استا، محمد محبوب. الحق في الخصوصية الرقمية: دراسة في ضوء التشريعات العربية والاتحاد الأوروبي. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2023.

السنهوري، عبد الرزاق أحمد. مصادر الحق في الفقه الإسلامي: مقارنةً بالفقه الغربي. ج. 1. القاهرة: معهد الدراسات العربية، 1967.

السنهوري، عبد الرزاق أحمد. الوسيط في شرح القانون المدني الجديد: نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام ج.1. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ط3، 2011.

الشامسي، ريم غريب. حماية الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي. العين: دار الفكر الجامعي، 2024.

الصغير، جميل عبد الباقي. القانون الجنائي والإنترنت: الحماية الجنائية للحياة الخاصة في مواجهة تقنيات المعلومات. القاهرة: دار النهضة العربية، 2011.

الصغير، جميل عبد الباقي. الحماية الجنائية للحياة الخاصة في مواجهة التكنولوجيا الحديثة ج.1. القاهرة: دار النهضة العربية، 2021.

الصغير، جميل عبد الباقي. الأدلة الرقمية وتفتيش نظم الحاسب الآلي في القانون الإجرائي. القاهرة: دار النهضة العربية، 2022.

الغازي، محمود إبراهيم. الحماية الجنائية للخصوصية والتجارة الإلكترونية. الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2014.

الطائي، هاد أحمد. الحماية الجنائية للمحررات الإلكترونية: دراسة مقارنة. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2021.

حجازي، عبد الفتاح بيومي. النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2002.

حجازي، عبد الفتاح بيومي. النظام القانوني لحماية البيانات الشخصية في التشريعات العربية. القاهرة: دار الكتب القانونية، 2024.

خفيف، علي. الحق والذمة. القاهرة: مكتبة وهبة، 1945.

رستم، محمد هشام فريد. قانون العقوبات ومخاطر تقنية المعلومات. القاهرة: مكتبة الآلات الحديثة، 1992.

سلامة، عزت عبد المحسن إبراهيم. الحق في الخصوصية الرقمية: دراسة تحليلية مقارنة. القاهرة: دار النهضة العربية، 2021.

طاهر، مصطفى. مشكلات التفتيش والضبط في جرائم الإنترنت. الإسكندرية: منشأة المعارف، 2023.

قايد، أسامة عبد الله. الحماية الجنائية للحياة الخاصة وبنوك المعلومات ط.2. القاهرة: دار النهضة العربية، 1992.

منصور، محمد حسين. الحماية القانونية للحياة الخاصة في مواجهة التكنولوجيا الحديثة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006.

موسى، مصطفى محمد. الحماية القانونية للخصوصية الرقمية في الفضاء الإلكتروني. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2022.

ثانياً: المقالات والبحوث المنشورة في المجلات العلمية:

الفارسية، العنود بنت إبراهيم بن عبيد. المسؤولية عن الفعل الضار الناتجة عن أضرار سوء استخدام تطبيقات التواصل الاجتماعي في القانون العماني.

مجلة الأحكام. المعهد العالي للقضاء – سلطنة عُمان. العدد 26. 2026. <https://www.ijsh.gov.om/journal/26-145>

خليل، أحمد إبراهيم أحمد عطية. الحماية القانونية للحياة الخاصة في مواجهة تقنيات الذكاء الاصطناعي. المجلة القانونية. المجلد 22. العدد 7. 2024.

<https://doi.org/10.21608/jlaw.2024.393878>

سلامة، عزت عبد المحسن إبراهيم. الحق في الخصوصية الرقمية وتحديات عصر التقنية. مجلة العلوم القانونية والاقتصادية. المجلد 62. العدد 1.

<https://search.mandumah.com/Record/1293694/Details>. 2020.

صالح، مصطفى ناطق. الاختصاص القضائي الدولي في جرائم الإنترنت: دراسة مقارنة. مجلة الرافدين للحقوق. المجلد 24. العدد 83. 2022.

<https://www.iasj.net/iasj/article/230145>

قاسمي، عماد. تطور مفهوم الحق في الخصوصية بالعالم الرقمي. مجلة البوغاز للدراسات القانونية والقضائية. العدد 29-28. 2023.

https://www.marocdroit.com/article_5420.html

محمد، بدر الدين. التطور التشريعي من الحق في الحياة الخاصة إلى الحق في الخصوصية. مجلة القانون والعلوم السياسية. المجلد 9. العدد 2. 2023.

<http://search.mandumah.com/Record/1125431>

ثالثاً: المراجع الأجنبية:

Clarke, Roger. Information Technology and Dataveillance. Communications of the ACM. Vol. 31. No. 5. 1988.

<https://doi.org/10.1145/42411.42414>

DeCew, Judith Wagner. Privacy and Information Technology. Center for Ethics in Society Papers. Washington. 1997.

Fuster, Gloria González. The Emergence of Personal Data Protection as a Fundamental Right of the EU. Springer. 2014.

<https://doi.org/10.1007/978-3-319-05023-2>

Mayer-Schönberger, Viktor and Cukier, Kenneth. Big Data: A Revolution That Will Transform How We Live, Work, and Think.

Houghton Mifflin Harcourt. Boston. 2013.

Saint-Pau, Jean-Christophe. Droits de la personnalité. LexisNexis. Paris. 2013.

- Samuelson, Pamela. Privacy as Intellectual Property? Stanford Law Review. Vol. 52. No. 5. 2000. <https://doi.org/10.2307/1229511>
- Schwartz, Paul M. Internet Privacy and the State. Vanderbilt Law Review. Vol. 53. 2000. <https://heinonline.org/HOL/LandingPage?handle=hein:journals/vanlr53>
- Schwartz, Paul M. Property, Privacy, and Personal Data. Harvard Law Review. Vol. 117. No. 7. 2004.
- Solove, Daniel J. A Taxonomy of Privacy. University of Pennsylvania Law Review. Vol. 154. 2006. <https://doi.org/10.2307/40041279>
- Solove, Daniel J. Understanding Privacy. Harvard University Press. Cambridge. 2008.
- Warren, Samuel and Brandeis, Louis. The Right to Privacy. Harvard Law Review. Vol. 4. No. 5. 1890. <https://doi.org/10.2307/1321160>
- Westin, Alan F. Privacy and Freedom. Atheneum. New York. 1967.
- Whitman, James Q. The Two Western Cultures of Privacy: Dignity Versus Liberty. Yale Law Journal. Vol. 113. 2004. <https://doi.org/10.2307/4135723>
- 117th Congress of French Notaries. The Digital World, Man and Law: Accompanying the Evolution of Society. Congress Report. Nice. 2021. <https://www.congresdesnotaires.fr/fr/les-congres-passes/117e-congres/>

رابعاً: التشريعات :

أولاً: التشريعات العُمانية

- سلطنة عُمان. قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2002/30) وتعديلاته. <https://tra.gov.om/p/telecom-law/>
- سلطنة عُمان. قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (99/97) وتعديلاته. <https://qanoon.om/p/1999/rd1999097/>
- سلطنة عُمان. قانون المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (29/2013). <https://qanoon.om/p/2013/rd2013029/>
- سلطنة عُمان. المرسوم السلطاني رقم (2020/64) بإنشاء مركز الدفاع الإلكتروني. <https://mola.gov.om/p/2020/rd2020064/>
- سلطنة عُمان. النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (6/2021). <https://qanoon.om/p/2021/rd2021006/>
- سلطنة عُمان. قانون حماية البيانات الشخصية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (6/2022). <https://qanoon.om/p/2022/rd2022006/>
- سلطنة عُمان. اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيانات الشخصية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (34/2024). <https://qanoon.om/p/2024/md2024034/>

- سلطنة عُمان. قانون المعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (39/2025). <https://qanoon.om/p/2025/rd2025039/>
- سلطنة عُمان. قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (61/2026). <https://qanoon.om/p/2026/rd2026061/>

ثانياً: التشريعات العربية:

- جمهورية مصر العربية. قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات رقم (15) لسنة 2004 وتعديلاته. <https://itida.gov.eg/Arabic/Pages/E-Signature-Law.aspx>

- جمهورية مصر العربية. قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم (175) لسنة 2018. <https://idsc.gov.eg/Legal/Details/175>
- جمهورية مصر العربية. قانون حماية البيانات الشخصية رقم (151) لسنة 2020. <https://moj.gov.eg/Ar/Pages/Laws/LawDetails.aspx?LawID=151>

- المملكة الأردنية الهاشمية. قانون المعاملات الإلكترونية رقم (85) لسنة 2001 وتعديلاته. http://www.lob.jo/Laws_Rules/e-transactions-2001/
- المملكة الأردنية الهاشمية. قانون الجرائم الإلكترونية رقم (17) لسنة 2023. http://www.lob.jo/Laws_Rules/cybercrime-2023/
- المملكة الأردنية الهاشمية. قانون حماية البيانات الشخصية رقم (24) لسنة 2023/2023. http://www.lob.jo/Laws_Rules/data-protection-2023/2023

ثالثاً: التشريعات والمواثيق الدولية والأوروبية

- الاتحاد الأوروبي. ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي لعام 2000. <https://fra.europa.eu/en/charter>
- الاتحاد الأوروبي. اللائحة العامة لحماية البيانات الشخصية (GDPR). Regulation (EU) 2016/679. <https://eur-lex.europa.eu/eli/reg/2016/679/oj>
- الاتحاد الأوروبي. قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي. Regulation (EU) 2024/1689. <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX:32024R1689>
- الأمم المتحدة. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948. <https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/>

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>

خامساً: الأحكام القضائية

<https://www.coaj.gov.om/publications/>. (2020/192). الطعن رقم

<https://www.coaj.gov.om/publications/>. (2013/164). الطعن رقم

<https://www.coaj.gov.om/publications/>. (2022 /16). الطعن رقم

<https://www.coaj.gov.om/publications/>. (2022 /253). الطعن رقم

Court of Justice of the European Union. Case C-300/21. UI v Österreichische Post AG. Judgment of 4 May 2023. <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/CASE/?uri=CELEX:62021CJ0300>

(Romanized Arabic References) الترجمة الصوتية لمصادر ومراجع اللغة العربية

Awwalan : al-Kutub al-‘Arabīyah

1. al-Ahwānī, Ḥusām al-Dīn Kāmil. al-Ḥaqq fī Iḥtirām al-ḥayāh al-khāṣṣah : al-Ḥaqq fī al-khuṣūṣīyah (dirāsah muqāranah). al-Qāhirah : Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah, 2002.

2. al-Baḥr, Mamdūh. al-Ḥimāyah al-jinā‘īyah lil-Tijārah al-iliktrūnīyah : dirāsah muqāranah. ‘Ammān : Dār al-Thaqāfah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, 2022.

3. al-Bushrā, Muḥammad al-Amīn. al-taḥqīq fī al-jarā‘im al-mustaḥdathah. j1. al-Riyāḍ : Jāmi‘at Nāyif al-‘Arabīyah lil-‘Ulūm al-Amnīyah, 2020.

4. al-Bushrā, Muḥammad al-Amīn. al-siyāsah al-jinā‘īyah al-ḥadīthah fī muwājahat Jarā‘im al-bayānāt. al-Riyāḍ : Jāmi‘at Nāyif al-‘Arabīyah lil-‘Ulūm al-Amnīyah, 2022.

5. al-Rūmī, Muḥammad Amīn. Jarā‘im al-kumbiyūtar wa-al-Intirnit : al-intirnit wa-al-khuṣūṣīyah al-raqmīyah. al-Iskandariyah : Dār al-Fikr al-Jāmi‘i, 2018.

6. astā, Muḥammad Maḥbūb. al-Ḥaqq fī al-khuṣūṣīyah al-raqmīyah : dirāsah fī ḍaw’ al-tashrī‘āt al-‘Arabīyah wa-al-Ittiḥād al-Ūrūbbī. Bayrūt : Manshūrāt al-Ḥalabī al-Ḥuqūqīyah, 2023.

7. al-Sanhūrī, ‘Abd al-Razzāq Aḥmad. maṣādir al-Ḥaqq fī al-fiqh al-Islāmī : mqārnan bi-al-fiqh al-gharbī. j1. al-Qāhirah : Ma‘had al-Dirāsāt al-‘Arabīyah, 1967.

8. al-Sanhūrī, ‘Abd al-Razzāq Aḥmad. al-Wasīṭ fī sharḥ al-qānūn al-madanī al-jadīd : Naẓariyat al-iltizām bi-wajh ‘ām, maṣādir al-iltizām. j1. Bayrūt : Manshūrāt al-Ḥalabī al-Ḥuqūqīyah, 3, 2011.

9. al-Shāmisi, Rīm Gharīb. Ḥimāyat al-khuṣūṣīyah al-raqmīyah fī zill taṭbīqāt al-dhaka’ alāṣṭnā‘y. al-‘Ayn : Dār al-Fikr al-Jāmi‘i, 2024.

10. al-Ṣaghīr, Jamīl ‘Abd al-Bāqī. al-qānūn al-jinā‘ī wa-al-Intirnit : al-Ḥimāyah al-jinā‘īyah lil-ḥayāh al-khāṣṣah fī muwājahat Tiqnīyat al-ma‘lūmāt. al-Qāhirah : Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah, 2011.

11. al-Ṣaghīr, Jamīl ‘Abd al-Bāqī. al-Ḥimāyah al-jinā‘īyah lil-ḥayāh al-khāṣṣah fī muwājahat al-tiknūlūjiyā al-ḥadīthah. j1. al-Qāhirah : Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah, 2021.

12. al-Ṣaghīr, Jamīl ‘Abd al-Bāqī. al-adillāh al-raqmīyah wṭfytsh naẓm al-Ḥāsib al-Ālī fī al-qānūn al-ijrā‘ī. al-Qāhirah : Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah, 2022.

13. al-Ghāzī, Maḥmūd Ibrāhīm. al-Ḥimāyah al-jinā‘īyah Ilkhṣwṣyḥ wa-al-tijārah al-iliktrūnīyah. al-Iskandariyah : Maktabat al-Wafā’ al-qānūniyah, 2014.

14. al-Ṭā‘ī, ḥad Aḥmad. al-Ḥimāyah al-jinā‘īyah Ilmhṣrāt al-iliktrūnīyah : dirāsah muqāranah. ‘Ammān : Dār al-Thaqāfah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, 2021.

15. Ḥijāzī, ‘Abd al-Fattāḥ Bayyūmī. al-nīẓām al-qānūnī li-Ḥimāyat al-Tijārah al-iliktrūnīyah. al-Iskandariyah : Dār al-Fikr al-Jāmi‘i, 2002.

16. Hījāzī, ‘Abd al-Fattāḥ Bayyūmī. al-niẓām al-qānūnī li-Ḥimāyah al-bayānāt al-shakhṣīyah fi al-tashrī‘āt al-‘Arabīyah. al-Qāhirah : Dār al-Kutub al-qānūniyah, 2024.

17. khafīf, ‘Alī. al-Ḥaqq wāldhmmh. al-Qāhirah : Maktabat Wahbah, 1945.

18. Rustum, Muḥammad Hishām Farīd. Qānūn al-‘uqūbāt wa-makhāṭir Taqniyat al-ma‘lūmāt. al-Qāhirah : Maktabat al-Ālāt al-ḥadīthah, 1992.

19. Salāmah, ‘Izzat ‘Abd al-Muḥsin Ibrāhīm. al-Ḥaqq fi al-khuṣūṣīyah al-raqmīyah : dirāsah taḥlīliyah muqāranah. al-Qāhirah : Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah, 2021.

20. Ṭāhir, Muṣṭafā. Mushkilāt al-taftīsh wa-al-ḍabṭ fi Jarā‘im al-intirnit. al-Iskandariyah : Munsha‘at al-Ma‘ārīf, 2023.

21. Qāyid, Usāmah ‘Abd Allāh. al-Ḥimāyah al-jinā‘īyah lil-ḥayāh al-khāṣṣah wbnwk al-ma‘lūmāt. 2. al-Qāhirah : Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah, 1992.

22. Maṣṣūr, Muḥammad Ḥusayn. al-Ḥimāyah al-qānūniyah lil-ḥayāh al-khāṣṣah fi muwājahat al-tiknūlūjiyā al-ḥadīthah. al-Iskandariyah : Dār al-Jamī‘ah al-Jadīdah, 2006.

23. Mūsā, Muṣṭafā Muḥammad. al-Ḥimāyah al-qānūniyah lil-khṣṣīyah al-raqmīyah fi al-faḍā‘ al-iliktrūnī. al-Iskandariyah : Dār al-Fikr al-Jamī‘ī, 2022.

Thānyan : al-maqālāt wa-al-Buḥūth al-manshūrah fi al-Majallāt al-‘Ilmīyah :

1. al-Fārisīyah, al-‘Anūd bint Ibrāhīm ibn ‘Ubayd. al-Mas‘ūliyah ‘an al-fi‘l al-dār al-nātijah ‘an aḍrār Sū’ istikhdām taṭbīqāt al-tawāṣul al-ijtimā‘ī fi al-qānūn al-‘Umānī. Majallat al-aḥkām. al-Ma‘had al-‘Ālī lil-Qaḍā’ – Saṭṭanat ‘umān. al-‘adad 26. 2026.

2. Khalīl, Aḥmad Ibrāhīm Aḥmad ‘Aṭīyah. al-Ḥimāyah al-qānūniyah lil-ḥayāh al-khāṣṣah fi muwājahat Tiqniyat al-dhakā’ alāṣṭnā‘y. al-Majallat al-qānūniyah. al-mujallad 22. al-‘adad 7. 2024.

3. Salāmah, ‘Izzat ‘Abd al-Muḥsin Ibrāhīm. al-Ḥaqq fi al-khuṣūṣīyah al-raqmīyah wa-taḥaddiyāt ‘aṣr al-Tiqniyah. Majallat al-‘Ulūm al-qānūniyah wa-al-iqtisādiyah. al-mujallad 62. al-‘adad 1. 2020.

4. Ṣāliḥ, Muṣṭafā Nāṭiq. al-ikhtisāṣ al-qaḍā‘ī al-dawli fi Jarā‘im al-intirnit : dirāsah muqāranah. Majallat al-Rāfīdayn lil-Ḥuqūq. al-mujallad 24. al-‘adad 83. 2022.

5. Qāsimī, ‘Imād. Taṭawwur Mafhūm al-Ḥaqq fi al-khuṣūṣīyah bi-al-‘ālam al-raqmī. Majallat al-Būghāz lil-Dirāsāt al-qānūniyah wa-al-Qaḍā‘īyah. al-‘adad 28-29. 2023.

6. Muḥammad, Badr al-Dīn. al-taṭawwur al-tashrī‘ī min al-Ḥaqq fi al-ḥayāh al-khāṣṣah ilā al-Ḥaqq fi al-khuṣūṣīyah. Majallat al-qānūn wa-al-‘Ulūm al-siyāsīyah. al-mujallad 9. al-‘adad 2. 2023.

مجلة القانون والأعمال الدولية

International Journal of Law and Business



جامعة الحسن الأول سطات

UNIVERSITÉ HASSAN 1^{er} - SETTAT

www.Droitentreprise.com



مجلة القانون والأعمال الدولية مجلة علمية محكمة حكومية تصدر عن
جامعة الحسن الأول المغرب - مختبر البحث قانون الأعمال -
كلية العلوم القانونية والسياسية - سطات

ISSN:2509-0291 / impact factor 2.998



نشر أكاديمي محكم



معايير دولية



رؤية عالمية



<https://doi.org/10.63585/VLQV1532>

مجلة القانون والأعمال الدولية

VOLUME 11 | ISSUE 05 | NUMBER 66

الإصدار رقم 66 أكتوبر 2026

بمشاركة باحثين وأساتذة من 16 جنسية



محاور الإصدار رقم 66

القانون الجنائي	قانون الأسرة وعلوم الفقه	قانون المال والأعمال	الرقمنة والذكاء الاصطناعي
القانون الرياضي	الشغل والحماية الاجتماعية	العقار والتعمير	المساطر الإجرائية
القانون الدستوري	القانون الإداري	القانون الدولي	القانون البيئي
الدراسات بالفرنسية	الإدارة الصحية بالإنجليزية	الدراسات بالإنجليزية	العلوم السياسية

الإدارة الأكاديمية و النشر :

الاستاذ محمد افقير

المدير المسؤول :

الدكتور مصطفى الفوري

إدارة التحرير :

الدكتور رياض فخري



ISSN: 2509-0291

impact factor 2.998



www.droitentreprise.com



mforki22@gmail.com



00212687407665



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مجلة القانون والأعمال الدولية

Revue internationale du droit des affaires



جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1ER



تصدر عن
جامعة الحسن الأول بسطات

مجلة حكومية تابعة لجامعة الحسن الأول بسطات



Mforki22@gmail.com



www.droitentreprise.com



00212687407665

الاعتمادات الدولية والفهرسة



للأرشفة الدولية
وجمالية حقوق المؤلف



مؤسسة
أكبر قاعدة بيانات للمجلات
الدولية المحكمة



دليل دولي للمجلات الأكاديمية
بوفر معلومات موثوقة عن
المجلات والناشرين في
مختلف المجالات



تغطي هذه القاعدة من أكبر
وأوسع قواعد المعلومات
الإلكترونية في المكتبات الأكاديمية



معامل التأثير والاستشهادات
المرجعي العربي
Arab Citation &
Impact Factor



منصة أكاديمية متخصصة في تجميع
وفهرسة المعلومات البحثية
المحتوى العلمي لزيادة اكتشاف
الأبحاث وربطها



معرف رقمي دائم (DOI)
يستخدم لمحاكاة المحتوى
الأكاديمي وتسهيل الوصول إليه



منظمة عامة لوثيق لتوثيق
الأنشطة البحثية والعلمية
للأفراد على مستوى عالمي



بعمل على تسجيل العقود علي
كيانات البحث وربطها بمعرفها، بما
وبقفا ونقشها واناحة
لستخدامها



معتمدة من طرف
HAL SCIENCE
الخزينة البيفية الفرنسية
للأبحاث العلمي العالمج



قاعدة بيانات بحثية عالمية
اكتشاف الإنتاج العلمي وتتبع
الاستشهادات والروابط البحثية



قاعدة بيانات دولية للفهرسة
وتقييم المجلات العلمية وفق
معايير الجودة الأكاديمية



مكتبة رقمية عالمية تتيح الوصول
إلى الكتب والأبحاث والوثائق
بصيغة إلكترونية



منصة لاكتشاف وإدارة
المصادر والمراجع
العلمية



منظمة ISSN لترقيم
المجلات الدولية المحكمة



قاعدة بيانات فهرسة المجلات
العلمية تشمل: الأبحاث والنشر
(ISSN) وتصنيف ذي المجلات
الفهرسية والمقالات



منصة عالمية تعتمد علي الذكاء
الاصطناعي لاكتشاف الأبحاث
وتحليلها وتوفرها الباحثين
حول العالم



منصة تساعد الأبحاث واعتماد مية
التدريس في اكتناش المجلات
المختلفة بمجلات المعامم



قاعدة بيانات العربية لتتبع
الوصول إلى المجلات المجلات
والبحوث الأكاديمية



محرك بحث أكاديمي عالمي
يُدار من جامعة بيلفيلد الألمانية
يعمل على فهرسة الأبحاث العلمية
عالية الجودة من مختلف التخصصات



مؤسسة SCIRP
تصنيف المجلات العلمية الدولي



قاعدة بيانات فهرسة
المجلات الأكاديمية والبحثية
من مختلف التخصصات



من أهم الأنظمة الحديثة للتعريف
بالمواقع العلمية الإلكترونية عبر
منح كل رابط رقماً تعريفياً فريداً



بوابة بحث من الوصول إلى
الأبحاث والبيانات المفتوحة
المتوفرة من مصادر متعددة



ZDB - قاعدة بيانات الدوريات الألمانية
تعد ZDB أكبر قاعدة بيانات للدوريات في ألمانيا،
وتوفر معلومات بيبليوغرافية دقيقة حول المجلات
والناشرين، بما في ذلك رقم التعريف (ZDB-ID)،
الISSN، اللغات، والنهات والمفتوح.



المعهد المغربي للإعلام
العلمي والتقني



مؤسسة
قاعدة بيانات المجلات الدولية



Online - Open Access

اللغات: العربية، والإنجليزية



مجلة علمية محكمة
تسهم في نشر الثقافة القانونية والاقتصادية
على المستويين الدولي والوطني

ISSN : 2509-0291
ملف الصحافة : 2017-05



مجلة حكومية
تصدر عن جامعة
الحسن الأول
سطات



تم نشر هذا المؤلف بدعم من جامعة الحسن الأول بسطات لأجل دعم البحث العلمي

مجلة القانون والأعمال الدولية

الإيداع القانوني	: ISSN: 2509-0291- 2019 PE0018
ملف الصحافة	: 05 / 2017 ص
الطبع	: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع – الرباط شارع الحسن الثاني زنقة طونكان عمارة 23، رقم 2، ديور الجامع الرباط المغرب
المدير المسؤول	: الدكتور مصطفى الفوري
الهاتف	: 00212-6-87-40-65
البريد الإلكتروني	: Mforki22@gmail.com
الموقع الرسمي للمجلة	: www.droitentreprise.com http://doi.org/10.63585/VLQV1532
رابط DOI لهذا الاصدار	

تخلي أسرة تحرير المجلة مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية
جميع الحقوق محفوظة لمجلة القانون والأعمال الدولية © 2026

مجلة القانون والأعمال الدولية

منصة علمية دولية محكمة في القانون والأعمال



إدارة هيئة التحرير



أ.د. رياض فخري : مدير مخبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات
أ.د. طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الأول بسطات

المدير المسؤول



أ.م. مصطفى الفوركي : مخبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات

نائبة المدير المسؤول



أ.د. منى كامل تربيكي : أستاذة القانون الدولي بكليات الإمارات - محكم دولي

الإدارة الأكاديمية والنشر



أ.د. محمد أفقيير : متخصص في القانون المالي و الضريبي جامعة الحسن الأول بسطات

الإدارة التقنية



أ. محمد أمين اسماعيلي : باحث في العلوم القانونية - الإدارة التقنية

روابط مهمة



الموقع الإلكتروني : www.droitentreprise.com



صفحة المجلة : www.facebook.com/droitentreprise



البريد الإلكتروني : MFORKI22@GMAIL.COM



— جودة علمية .. رؤية دولية .. تأثير مستدام —



جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1^{ER}

هيئة تحرير المجلة

قانون الأعمال



- أ.د : رياض فخري : مدير مختبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
- أ.د : طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : رشيد الطاهر : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عبد الكريم عباد : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : منى مسلومي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عائشة فضيل : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عز الدين بنستي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء - المغرب
- أ.د : عبد الرحيم شميعة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- أ.د : نادية قايدي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة - المغرب
- أ.د : نادية النحلي : أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة بفاس - المغرب
- أ.د : زينب الفاسي الفهري : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : المصطفى بوزمان : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي الرباط - المغرب
- أ.د : كريم أعراب : أستاذ التعليم العالي بمجموعة المعهد العالي للتجارة و ادارة المقاولات الرباط - المغرب
- د : ثاني بن علي ال ثاني : عضو محكمة التحكيم التابعة لغرفة التجارة الدولية بباريس ممثلاً دولة قطر - قطر
- د : عالي طوير : أستاذ التعليم العالي مؤهل بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي - المغرب
- د : سعد بهتي : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة ابن زهر اكادير - المغرب
- د : يونس الأزرق الحسوني : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
- د : فاطمة برتاوش : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب
- د : دينا إسماعيل أبو زيد : أستاذ مشارك في القانون المدني، قسم القانون الخاص بكلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز - السعودية
- دة : آمال ناجي : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة محمد الأول بوجدة - المغرب
- دة : ناهض حنان أستاذة باحثة في قانون الأعمال جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب

القانون المدني



- أ.د : محمد بخنيف : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : منير مهدي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالرباط - المغرب
- أ.د : زينب تاغيا : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة - المغرب
- أ.د : أمينة أيت حسين : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- أ.د : سعاد الزروالي : أستاذة القانون المدني بكلية الحقوق جامعة ظفار سلطنة عمان
- أ.د : ياسين المفقود : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و السياسية سطات - المغرب
- أ.د : نادية أيوب : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- د : محمد الحبيب بداغ : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة القاضي عياض - المغرب
- د : مريم خراج : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة محمد بن عبد الله - المغرب
- د : نهله أحمد فوزي : أستاذ القانون المدني المساعد بكلية إدارة الأعمال قسم القانون جامعة الحدود الشمالية - المملكة العربية السعودية
- د : سيف هادي عبدالله الزويني : أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة النهرين - العراق
- د : أسماء مصطفى عبد القادر غنيمات : أستاذة بكلية الحقوق جامعة البلقاء التطبيقية - المملكة الاردنية الهاشمية
- د : أحمد سمير الصوفي : أستاذ القانون المدني بكلية العلوم السياسية /جامعة كركوك - العراق
- د : عبدالرازق وهبه سيداحمد : أستاذ القانون المدني المساعد كلية الدراسات الانسانية و الادارية كليات عنبزة - السعودية
- د : رجائي عبد الرحمن عبد القادر عوض : أستاذ قانون المرافعات المساعد جامعة اوروك بغداد - العراق
- د : عمار شاكر محمود فيصل : أستاذ القانون المدني - جامعة تكريت - كلية القانون - العراق
- د : يوسف كبيطي : أستاذ محاضر بكلية العلوم القانونية و السياسية جامعة شعيب الدكالي الجديدة - المغرب





هيئة تحرير المجلة



القانون العقاري و الأسرة



- أ.د : ادريس الفاخوري: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : ادريس بلحساني : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : محمود ميسين: أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر أكادير - المغرب
- د : ياسين الكعيوش: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- د : محمد بومدين: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- د : محمد خلوقي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- د : يونس الحكيم : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- د : حسناء جبران: أستاذة التعليم العالي بجامعة محمد الخامس - الرباط - المغرب

القانون الجنائي



- أ.د : الرشيد سيد حسن محمد: عميد سابق بكلية القانون جامعة الخرطوم , أستاذ مشارك بنفس الجامعة - السودان
- أ.د : علي بن خلفان بن علي الهنائي : أستاذ القانون الجنائي المشارك ورئيس قسم علوم الشرطة بكلية الشرطة بأكاديمية السلطان قابوس - سلطنة عمان
- أ.د : عبد الرحمن أسامة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : خدوج فلاح : أستاذة التعليم العالي بكلية القانون والعلوم السياسية - بسطات - المغرب
- أ.د : بناصر حاجي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : أحمد العلالي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : حسن الحريية : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس- المغرب
- أ.د : شعبان محمود محمد الهواري : أستاذ القانون الجنائي المشارك كلية القانون - جامعة خليج السدرة - ليبيا
- أ.د : نعمان عطا الله الهيّتي : أستاذ القانون بكلية القانون جامعة الشارقة - الامارات العربية المتحدة
- د : ابراهيم الغندور: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- د : ابراهيم أشويعر: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية مراكش - المغرب
- د : فيصل كرمات : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب
- د : عبد الواحد الدافي : أستاذ التعليم العالي بجامعة شعيب الدكالي - المغرب
- د : عبير حمدي محمد حسن : أستاذة القانون الجنائي مساعد - جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية
- د : عبداتي الزيوكاي : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب
- د : أحمد اسامل كامل حسنية : أستاذ قانون الاجراءات الجزائية المساعد بكلية الحقوق جامعة ظفار - سلطنة عمان

قانون الشغل



- أ.د : عبد اللطيف الخالفي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- أ.د : فاطمة حداد : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسلا - المغرب
- د : أمينة رضوان : رئيسة مجلة الرائدة في العلوم القانوني - المغرب
- د : لطيفة جبران: أستاذة التعليم العالي مؤهلة بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب



هيئة تحرير المجلة



قانون المعاملات الالكترونية



- أ.د : بشرى النبية : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : هشام البخفاوي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة ابن زهر اكادير- المغرب
- أ.د : عبد الوهاب المعمري: أستاذ القانون / مساعد العميد لشؤون الجودة جامعة الاسراء - الاردن
- د : ضياء علي احمد نعمان : أستاذ زائر بكليات الحقوق بالمغرب
- د : محمد بومديان : أستاذ محاضر بجامعة المولى اسماعيلمكناس - المغرب

القانون الضريبي



- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: عميد سابق بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات-المغرب
- أ.د : أحمد العلالي : عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة - المغرب
- أ.د : محمد السيد عطية ببيرس : أستاذ القانون بكلية العلوم والدراسات الانسانية بالدوامي جامعة شفاء الامارات العربية المتحدة
- أ.د : إبراهيم أحطاب : أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر - أكادير - المغرب
- أ.د : محمد محمد عبد اللطيف : أستاذ القانون العام كلية الحقوق جامعة المنصورة مصر

القانون الإداري و الدستوري



- أ.د : ثامر محمد رخيص حسين : رئيس فرع القانون العام بكلية القانون جامعة الكوفة - العراق
- أ.د : عمر عبد الله عمر أمبارك : أستاذ مشارك بجامعة سرت - ليبيا
- أ.د : اكرامي بسيوني عبد الحي خطاب : أستاذ بجامعة شفاء - المملكة العربية السعودية
- أ.د : هالة علي : أستاذ مشارك في القانون الاداري - كلية الحقوق جامعة الاصاله - المملكة العربية السعودية
- أ.د : باسل علي عباس: أستاذ القانون باللغة الانجليزية - جامعة القادسية - العراق
- أ.د : الميلود بوطريكي أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة -المغرب
- د : ميثم منفي كاظم العميدي : أستاذ مساعد - جامعة الكاظم - العراق
- د : يونس مليح : أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات الرشيدية - المغرب
- د : ليلى طوير: أستاذة القانون العام بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء
- د : ميثم منفي كاظم العميدي أستاذ مساعد في قسم القانون اقسام بابل جامعة الكاظم العراق
- د : ولاء خليل حسين قديمات : أستاذة العلوم السياسية/جامعة الخليل - فلسطين

القانون الدولي و العلوم السياسية



- أ.د : العميد : وسام نعمت ابراهيم السعدي : عميد كلية الحقوق جامعة الموصل - العراق
- أ.د : منى كامل تركي : أستاذ القانون بكليات الحقوق - بالإمارات العربية المتحدة
- أ.د : محمد بوبوش : أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات بالناظور - المغرب
- أ.د : عبد الوهاب كريم : أستاذ التعليم العالي جامعة قابوس - سلطنة عمان
- أ.د : النذير صالح الخليفة عباس : أستاذ القانون الدولي بكليات العيزة الأهلية المملكة العربية السعودية
- أ.د : احمد ناصر حسين العيساوي : تدريسي في جامعة القاسم الخضراء أختصاص قانون دولي - العراق
- د : سعد عبدالله الجعدان : دكتور في القانون الدولي

العلوم الأمنية و الاستراتيجية



- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات-المغرب

الرقمنة و التدبير



- د : ضياء نعمان: أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- د : حنان الانصاري : أستاذة التدبير بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب
- د : مصطفى خياطي : أستاذ محاضر بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب





الهيئة الاكاديمية و النشر



مجلة القانون والأعمال الدولية

- | | |
|---|--|
| <p>د. محمد دحاني : دكتور في القانون العام</p> <p>د. الهام سربوتي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. سماعيلي مصطفى : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد الله المخلوق : دكتور في القانون العام</p> <p>د. محمد المعروفى : دكتور في العلوم القانونية و السياسية</p> <p>د. عبد اللطيف ازيور : دكتور في القانون العام</p> <p>د. محمد الحليمي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. يونس الصالحي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. حمزة جابر : باحث بصف الدكتوراه بجامعة ابن زهر أكادير</p> <p>ذ. محمد حفو : باحث في سلك الدكتوراه بكلية الحقوق وجدة</p> <p>ذ. وصال الشرقي : باحثة بصف الدكتوراه بكلية الحقوق السويسي</p> <p>ذ. دينيشي يونس : باحث بصف الدكتوراه بكلية الحقوق بسطات</p> <p>ذ. خديجة جليلي : باحثة بصف الدكتوراه بدار الحديث الحسنية</p> <p>د. عبد الكريم بالهدي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. فاطمة أفقير : محامية بهيئة أكادير</p> <p>ذ. التوزاني محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. عمر الفطواكي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. حللمي سعيدة : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. المهدي البوعزيزي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. الخضراوي عبد الهادي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. ايمان مجدوب : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. بسمة خروبي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مجن محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. هاجر جيور : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. هاجر ماحي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. رشيد الدغور : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. صفاء خلوقي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. عبد الواحد الركيكلي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مجن محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مصطفى رمضان عبد القادر
مدرس مساعد بجامعة دهوك التقنية - معهد ناكري -
ممثل المجلة في العراق</p> <p>ذ. عادل عبد الله عزيز
مدرس بجامعة التقنية الشمالية . الكلية التقنية
الادارية الموصل العراق</p> <p>ذ. باسل علي عباس
أستاذ بجامعة القادسية - العراق</p> <p>د. محمد حمدي عبد العليم علا -
كلية الحقوق جامعة طنطا مصر</p> | <p>د. الحسن اليوسي : دكتور في الحقوق إطار بوزارة الاقتصاد و المالية</p> <p>د. هشام بلخنفر : محام بهيئة اكادير - دكتور في الحقوق</p> <p>د. أسماء مقاص : دكتورة في الحقوق - مسؤولة العلاقات العامة بالمجلة -</p> <p>د. حكيمة مؤذن : دكتورة في العلوم القانونية والسياسية</p> <p>د. محمد بلحاج الفحصي : دكتور في الحقوق</p> <p>د. يوسف تملكوتان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. نبيل لبيب : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. المهدي بوي : دكتور في الحقوق</p> <p>ذ. قمرية قباب : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. خالد هيدان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. يوسف كييطي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. حيدا عز الدين : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. معاذ الخيار : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. محمد أويالاك : محام بهيئة الرباط</p> <p>ذ. نبيل سدري : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. بيشا حسان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. مريم زان : دكتورة في القانون العام</p> <p>د. هودي لمخال : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. معاذ الخيار : دكتور في القانون العام</p> <p>د. فضيل ناصري : دكتور في البلاغة و تحليل الخطاب</p> <p>د. عبد المغيث الحاكمي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد الاله شني : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. فردوس القاسمي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. يوسف ايت اعمر : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. زكرياء بليلاچ : دكتور في القانون العام و العلوم السياسية</p> <p>د. محمد الادريسيس حسني : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد العزيز الهلالي : دكتور في القانون العام و العلوم السياسية</p> <p>د. محمد عبد الجليل الشيخ القاضي : دكتور في الحقوق -
رئيس مركز نواكشوط للدراسات القانونية و الإجتماعية</p> <p>د. محمد يحظيه ولد البكاي : دكتور في الحقوق -
ممثل المجلة في موريتانيا</p> <p>د. الريكاظ لحسن : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. كوثر الرفاعي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. فاطمة امراج : دكتورة في القانون العام و العلوم السياسية</p> |
|---|--|



28	الابتكار في البحث العلمي المدعوم بالذكاء الاصطناعي الوكيل الاتجاهات والتطبيقات والتحديات الناشئة الدكتورة: خلود محمد النجاوي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - الإمارات العربية المتحدة
46	الحق في الخصوصية الرقمية وأثر انتهاكه في قيام المسؤولية المدنية والجزائية في التشريع العماني الدكتور: نزار حمدي قشطة رئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان) المحامي: إبراهيم بن خلفان السليمي محام وباحث في القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان)
68	التضليل السيبراني وهندسة الإدراك الرقمي: نحو إعادة بناء الحماية القانونية لنزاهة المعلومات والسيادة الإدراكية في عصر الذكاء الاصطناعي الدكتور: يونس مليح أستاذ محاضر مؤهل بجامعة مولاي إسماعيل - مكناس - كلية العلوم القانونية والسياسية بالرشيدية عضو فريق البحث في الدراسات القانونية والاجتماعية والسياسية
82	الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في المجال الشرطي: دراسة تحليلية في ضوء التجربة الإماراتية والممارسات الدولية الدكتور: خالد عبد الله الزعابي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - أبو ظبي
94	أثر التحول الرقمي على كفاءة اتخاذ القرار الإداري: دراسة تطبيقية على مؤسسة أطباء بلا حدود في قطاع غزة الدكتور: أحمد فرج أحمد أبو جزر أستاذ مساعد في تخصص إدارة الأعمال - جامعة فلسطين - قطاع غزة
111	حماية الأطفال من الاستخدام الرقمي الإشكالي دراسة مقارنة للسياسات التشريعية والتنظيمية والوقائية في الإمارات والمملكة المتحدة وأستراليا الباحث : علي حمود حمدان النعيمي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - الإمارات العربية المتحدة
130	الذكاء الاصطناعي وإشكالية المحتويات الزائفة الدكتورة: سميرة أصبان دكتورة في القانون العام والعلوم السياسية - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء
142	حدود حرية النشر عبر منصات التواصل الاجتماعي في مواجهة حق الطفل في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة في التشريع القطري الباحث: سعود عبد العزيز البوهاشم السيد باحث متخصص في العلوم القانونية
158	الوساطة الإلكترونية في تسوية المنازعات الدكتورة: نبيلة الغشيم دكتوراه في القانون الخاص

167	إمكانات توظيف الذكاء الاصطناعي التوليدي في تصميم استراتيجيات تعلم تكيفية لتعزيز الوعي بالأمن السيبراني - دراسة تحليلية المقدم الدكتورة : بدرية علي الحوسني عضو هيئة تدريس في كلية الشرطة/ دولة الإمارات العربية المتحدة والطالب الباحث : عبدالله محمد عمر القاسمي
188	حماية المعطيات الشخصية بالمغرب في ظل تصاعد التهديدات السيبرانية: مقارنة قانونية تقنية لتحقيق التوازن بين الأمن والخصوصية الباحثة : حسناء الشقوري باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية بطنجة - جامعة عبد المالك السعدي
204	التحيز الخوارزمي في القرارات الإدارية المبنية على خوارزميات الذكاء الاصطناعي: دراسة تحليلية مقارنة الباحثة: مشاعل عابد الحربي طالبة ماجستير - قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية
233	الحماية الجنائية للأنظمة الذكية والمعلوماتية في التشريع القطري: دراسة تحليلية الباحث: تميم ياسر عبد الله محمد البلوشي باحث متخصص في العلوم القانونية
252	الرقمنة والتواصل السياسي: الفرص والتحديات الباحث: رضوان النكادي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس الباحث يوسف الإدريسي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس تحت إشراف الأستاذ الدكتور: محمد فقيهي أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس، تخصص القانون الدستوري وعلم السياسة
265	قانون الضمان الاجتماعي في مواجهة التحديات الرقمية والاجتماعية الباحثة فرح الزوجال باحثة بسلك الدكتوراه القانون الخاص - مختبر القانون والمجتمع والرقمنة - جامعة عبد المالك السعدي بطنجة
279	توظيف تقنية البلوك تشين في إجراءات الترخيص التشغيلي للاستثمار الأجنبي بالمملكة العربية السعودية الدكتور : علاء الدين محمد سيد محمد أبو عقيل أستاذ القانون الإداري المشارك - كلية الحقوق - جامعة الملك عبد العزيز
304	رقمنة السجل التجاري في القانون المغربي والمقارن: قراءة في الإطار القانوني ومستجدات الإصلاح الدكتور : عبد الحميد اشتوك دكتور في القانون الخاص - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادير - جامعة ابن زهر -
319	أثر الاقتصاد الرقمي في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة مقارنة بين فلسطين ومصر (2008-2024) الباحث: هشام عبد الكريم إبراهيم الكحلوت باحث دكتوراه - قسم الاقتصاد - جامعة البطانة

التحول الرقمي في مجال الشركات التجارية الباحث: أيوب بنقاسم طالب باحث بسلك الدكتوراه في القانون الخاص جامعة محمد الخامس بالرباط - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - مركز دراسات الدكتوراه في القانون والاقتصاد تحت إشراف الدكتور: علال فالي أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال، جامعة محمد الخامس، الرباط.	334
عيوب الإرادة في العقود الإلكترونية - بين كفاية القواعد التقليدية و متطلبات الثقة الرقمية - الباحثة : فاطمة الزهراء جبارة طالبة باحثة بسلك الدكتوراه	343
● محور قانون المال و الأعمال	
الحماية الجنائية للاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية في ضوء رؤية 2030 الأستاذ الدكتور: شاكر بن مقبل العصيمي أستاذ القانون الجنائي المشارك - عميد كلية العدالة الجنائية وعلوم الجريمة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض - المملكة العربية السعودية	365
رهن السندات في القانون الموريتاني دراسة تحليلية مقارنة في ضوء إصلاح الضمانات المنقولة الدكتور: العالم الحسن عالي أستاذ متعاون بكلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة نواكشوط	375
الآثار القانونية المترتبة على فسخ عقد التأمين الصحي وفقا للقواعد الخاصة بعقود التأمين في التشريع الأردني الدكتور: فيصل موسى الحباري أستاذ مساعد - كلية الحقوق، قسم القانون الخاص - جامعة الإسراء - عمان، الأردن الدكتور: علي محمد الزعبي أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق، قسم القانون الخاص - جامعة الإسراء - عمان، الأردن	385
الالتزامات القانونية الناشئة عن العقود التجارية في ظل التحول الرقمي في الأردن (دراسة تطبيقية على عقود البيع الإلكتروني والخدمات الرقمية) الأستاذ الدكتور: عبد الله حميد الغوييري أستاذ القانون التجاري المشارك - جامعة لوسيل - قطر الدكتور: أسعد خليفة سلمان بني حسن أستاذ القانون التجاري المساعد - نقابة المحامين الأردنيين الأستاذ الدكتور: عثمان النور عثمان الحاج أستاذ القانون التجاري المشارك - جامعة لوسيل - قطر	401
دعوى المنافسة غير المشروعة كوسيلة لحماية العلامة التجارية: دراسة مقارنة الدكتور: مولاي أحمد سالم أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط - موريتانيا	419
البيانات الشخصية كعنصر في الأصل التجاري: إشكالية التوفيق بين تسليع الزبناء وحماية المعطيات الشخصية الدكتورة: إيمان التيس أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - جامعة مولاي إسماعيل - مكناس	435

آليات تحديد خصوم المرافعة من طرف جهاز السنديك الدكتور: جمال حميدا دكتور في القانون الخاص	441
مسطرة الإعفاء في قانون المنافسة المغربي والفرنسي الباحثة: غيثة الدريوش طالبة باحثة بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال - جامعة محمد الخامس بالرباط تحت إشراف الأستاذة الدكتورة: بشرى النية أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال - جامعة محمد الخامس بالرباط	451
آليات تحسين مناخ الأعمال بين تنزيل النموذج التنموي الجديد وقانون الإطار للإصلاح الجبائي الباحث: عبد المجيد زيان باحث بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء	461
خصوصية التنفيذ على أسهم شركات المساهمة المدرجة بالبورصة الباحث: ادوحسين المحفوظ باحث بسلك الدكتوراه - مختبر القانون والمجتمع، تكوين الدكتوراه في العلوم القانونية والسياسية - جامعة ابن زهر أكادير	475
فعالية الضمانات العينية المقيدة في مواجهة مساطر صعوبات المرافعة: دراسة تحليلية في ضوء التشريع المغربي الباحث: عبد العالي الزنافري طالب باحث بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة ابن طفيل القنيطرة	489
الوساطة بين القانون 95.17 و قانون المسطرة المدنية الدكتورة نهال اللواح أستاذة جامعية بكلية الحقوق بطنجة الكاتبة العامة للمركز المغربي للتحكيم ومنازعات الأعمال رئيسة تحرير المجلة المغربية للتحكيم العربي و الدولي	503
مسؤولية الناقل البحري في ضوء الاتفاقيات الدولية والنظام البحري التجاري السعودي: دراسة تحليلية مقارنة الباحثة : منار محمد الغامدي باحثة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز تحت إشراف الدكتورة : هادية أحمد بالخير أستاذ مشارك في القانون التجاري، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز	508
حدود سلطة المحكم في التحكيم التجاري الدولي الباحثة : عفاف صبار طالبة في سلك الدكتوراه جامعة القاضي عياض مراكش	544
أثر استراتيجيات ريادة الأعمال على التعليم الجامعي لدى الجامعات الفلسطينية في المحافظات الجنوبية الفلسطينية الباحث : مروان محمد ثابت مشتهى باحث اكاديمي-تخصص إدارة الأعمال	556

• محور قانون الأسرة وعلوم الفقه

577	حماية النسب واستقرار الأسرة من المخاطر الرقمية: دراسة موضوعية ومقاصدية معمقة لاختبارات الأنساب التجارية في ضوء مدونة الأسرة المغربية الدكتورة: سناء المتدين أستاذة زائرة بكلية العلوم القانونية والسياسية بطنجة
588	منهج الإمام البيضاوي في ضوء القراءات القرآنية: دراسة تحليلية الباحث: بلال جبر خميس عماد محاضر أكاديمي غير متفرغ بالجامعة الإسلامية - قطاع غزة
601	منظومة القيم الصوفية ورهان النموذج التنموي المغربي: مقارنة قانونية مؤسسية الباحث: عبد الإله ذهبي طالب باحث بسلك الدكتوراه جامعة سيدي محمد بن عبد الله - ظهر المهرز - فاس - المغرب
621	فتاوى الإمام ابن باز الفقهية الواردة في كتاب مجموع فتاوى الإمام ابن باز (زكاة الفطر) الباحث: عمرو زهير محمود نوفل باحث في العلوم الشرعية والإسلامية

• محور القانون الجنائي

638	الضمانات الجنائية الإجرائية للدليل الرقمي - دراسة مقارنة الدكتور: إبراهيم عبد الصمد صالح البلوشي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - دولة الإمارات العربية المتحدة
658	المسؤولية الجنائية الدولية عن "التحريض الألي" على الإبادة الجماعية الدكتور: علي ناجي صالح الأعوج الأستاذ المشارك بقسم القانون الدولي العام - كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء
714	التفتيش الجنائي على ضوء قانون المسطرة الجنائية الجديد 03.23 الدكتورة: سكينه غزاوي دكتورة في القانون الخاص أستاذة زائرة بكلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة الحسن الأول بسات
727	سرقة القوى المحرزة الباحث نور الدين طارق الرجبي باحث بسلك الدكتوراه
742	المصادرة والإجراءات التحفظية في مكافحة غسل الأموال الباحث: الجازي الكبيسي كلية القانون - جامعة لوسيل - دولة قطر
757	دور مبدأ إقليمية القانون الجنائي في تحديد الاختصاص القضائي للجرائم الإلكترونية الباحث: المهدي لهبي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي - الرباط

764	المحكمة الجنائية الدولية: حدود العدالة الجنائية في ظل التوازنات السياسية الدولية - دراسة تقييمية الباحثة: فلة رياض هاشم أبو الرب شعبة القانون العام والعلوم السياسية - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي - الرباط
781	مدى ارتباط جريمة الفساد بغسل الأموال دراسة تحليلية على ضوء اتفاقيتي غسل الأموال ومكافحة الفساد الأستاذة الباحثة: روضة محمد علي العبد الله جامعة لوسيل - دولة قطر
795	الحماية الجنائية للبيانات الشخصية في قطر الباحث: صالح فرج صالح مبارك التركي باحث متخصص في العلوم القانونية والجنائية
808	دور النيابة العامة في جرائم الشيك الباحث: هشام حدادي باحث بسلك الدكتوراه في كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس
• محور القوانين المسطرية و الاجرائية	
825	الحماية القانونية للمتطوع في دولة الإمارات العربية المتحدة (دراسة تحليلية مقارنة في ضوء التشريع الاتحادي والتنظيم المحلي في إمارتي دبي وأبوظبي) الدكتور: عبد الله سالم محمد فاضل الحضرمي عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة وزارة الداخلية - دولة الإمارات العربية المتحدة
837	مبدأ سلطان الإرادة في العقد وحدوده في ظل التدخل التشريعي - دراسة في ضوء قانون الالتزامات والعقود والنصوص ذات الصلة - الدكتور: محفوظ أحمد سيد عبد الله دكتور في القانون الخاص
853	إشكالية التضخم التشريعي وأثره على الأمن القانوني الدكتور: أمحمد الأحمد دكتور في العلوم القانونية والسياسية أستاذ زائر بجامعة محمد الخامس بالرباط - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي
867	نظام الضمان في التشريع الجمركي بالمغرب الدكتور: عجان عزيز دكتور في القانون الخاص - تخصص العلوم الجنائية
887	الإلغاء الاستباقي للعقد كآلية لمواجهة خطر الإخلال المتوقع - دراسة مقارنة الباحثة: تمارا سعد مغامس باحثة بسلك الدكتوراه تخصص: القانون الخاص - الجامعة الإسلامية في لبنان
907	التدخل القضائي في تأويل العقد الاستهلاكي: بين أسس حماية التوازن وحدود الأمن التعاقدية. الباحثة: دعاء الشلي باحثة بسلك الدكتوراه

التسليم في العقود العينية: دراسة في المفهوم والطبيعة والوظائف في التشريع الموريتاني الدكتور : مولاي عبد الرحمن اد/ مولاي إسماعيل دكتور في القانون الخاص	919
سبب رفع دعوى إشهار إفلاس المدين في المدارس القانونية المعاصرة والشريعة الإسلامية "دراسة فقهية تطبيقية تطبيقاً على النظام القانوني السوداني" الدكتور: سامي عبد الحميد إبراهيم أحمد الأستاذ المشارك بكلية الحقوق جامعة الملك فيصل المملكة العربية السعودية وكلية الشريعة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية-السودان.	931
• محاور قانون العقار و التعمير	
التنظيم القانوني للمعاملات العقارية ذات الطابع التجاري في المملكة العربية السعودية: نحو منظومة تشريعية مستدامة الدكتورة : زبيدة عبد الهادي اتييم كلية القانون - جامعة الأمير سلطان	959
الرهن العقاري بين الفقه المالكي والقانون الموريتاني الدكتور: محمد الأمين أحمد أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط	980
دور فقه المحافظة العقارية في تكريس ضوابط النظام العام التعاقدية الدكتور: عبد الهادي رشدي دكتور في الحقوق عضو مركز الرحامنة للأبحاث والدراسات القانونية والاجتماعية والإنسانية أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب	997
توثيق التصرفات الواردة على تقسيم العقارات: دراسة تحليلية في ضوء القانون 25.90 الباحث: الحسن أندوري باحث بسلك الدكتوراه في القانون الخاص - الكلية المتعددة التخصصات بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس الدكتورة: ابتسام علمي أستاذة باحثة في القانون الخاص - الكلية المتعددة التخصصات بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	1031
القرارات السلبية للمحافظ على الأملاك العقارية في مسطرة التحفيظ العقاري: بين سلطة الإلغاء والرفض وضمانات المشروعية الباحثة: كوثر الغزال طالبة باحثة بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والسياسية بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس الأستاذة الدكتورة: ابتسام علمي أستاذة محاضرة مؤهلة - كلية العلوم القانونية والسياسية بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	1047
تطبيقات الخبرة في منازعات العقار ورقابة القضاء عليها الباحث: سفيان شايب باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - جامعة محمد الخامس بالرباط	1065

1083	المرأة السلالية ورهان التنمية المستدامة وفق القوانين الجديدة الباحث: مصطفى بن لغريسي طالب باحث بسلك الدكتوراه - الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية - جامعة مولاي إسماعيل مكناس الدكتور: عبد العالي لعديري أستاذ باحث - الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية - جامعة مولاي إسماعيل مكناس
1094	المكانة الجديدة للمرأة السلالية بين حيف الأعراف وتدخل القانون الباحثة: إيمان فضلي طالبة باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين السبع - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء مختبر الهندسة متعددة التخصصات للأعمال والمهارات الناعمة والتدبير والقانون (LIASMAD) محامية بهيئة المحامين بسات
	• محور قانون الشغل و الحماية الاجتماعية
1110	اختراعات الأجراء: أية مقارنة قانونية لحماية حقوق أطراف عقد الشغل؟ الدكتورة: نادية المشيشي أستاذة باحثة في قانون الأعمال كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - جامعة محمد الخامس بالرباط
1122	كرونولوجيا الاجتهاد القضائي بشأن الطبيعة القانونية لمسطرة الفصل بسبب الخطأ الجسيم (دراسة تحليلية نقدية) الدكتور: رشيد الزعيم دكتور في القانون الخاص - جامعة محمد الخامس بالرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - سلا
1134	مفتشية الشغل بين الرقابة والوساطة في منازعات الشغل الباحثة : شيماء الجباري الحسني باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - عين السبع، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء الدكتورة: ابتسام بلحداد أستاذة التعليم العالي - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - عين السبع، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء
1146	التعليم التقني والمهني وتمكين المرأة في فلسطين: دراسة حالة في الكلية الجامعية الذكية للتعليم الحديث الباحثة : آسيا القواسمي باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة - جامعة عبد المالك السعدي - المملكة المغربية الأستاذ الدكتور: توفيق السعيد أستاذ التعليم العالي - جامعة عبد المالك السعدي - المملكة المغربية
1159	أثر القيادة الابتكارية على التميز المؤسسي لدى العاملين في مجمع الشفاء الطبي بقطاع غزة الباحث: رائد خميس محمود حماد متخصص في إدارة الأعمال - قطاع غزة
1180	دور الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات في إرساء أسس الدولة الاجتماعية الباحث: عياد باتي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة الحسن الأول بسات، مختبر البحث في قانون الأعمال مفتش الشغل من الدرجة الثانية

1192	مفتش الشغل بين الرقابة والتصالح: دراسة في ازدواجية الوظيفة وآثارها على علاقات الشغل الدكتورة : وسيلة جلال دكتورة في القانون الخاص
1205	مسطرة الاستماع للأجير في ضوء التحول الرقمي الباحث: مراد البورقادي باحث في سلك الدكتوراة، مختبر الدراسات والأبحاث في القانون الخاص، الهندسة القانونية والتنمية المستدامة، كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس - متخصص في قضايا قانون الشغل وتدير العلاقات المهنية
● محور القانون الرياضي	
1215	تحولات عقود الرعاية الرياضية في ضوء الممارسة القانونية الدكتور: محمد الحليمي دكتور في الحقوق أستاذ زائر بالكلية المتعددة التخصصات بالعرائش
1231	حماية القاصر في الرياضة: بين النظرية والممارسة الدكتور: يوسف أبويعقوب دكتور في الحقوق أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والسياسية بتطوان الدكتورة: أحلام عليمي أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والسياسية بتطوان - منسقة ماستر المنازعات والتحول الرقمي رئيسة فريق البحث في السياسة الجنائية والأمن الأسري والعقاري بمختبر الدراسات والأبحاث القانونية والسياسية والتنمية
1241	مكافحة تعاطي المنشطات في المجال الرياضي: دراسة في مدى ملائمة التشريعات الوطنية للمقتضيات الدولية - حالة القانون رقم 06.23 الدكتور: حميد اسليماني دكتور في القانون العام والعلوم السياسية - أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا
● محور القانون البيئي	
1258	قراءة في القوانين البيئية بالمغرب الدكتور: وليد حديديوي دكتور في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء
1269	الطاقات المتجددة والهيدروجين الأخضر: "من الأمن الطاقى إلى السيادة الطاقية" الدكتور المصطفى حيان دكتور في القانون العام والعلوم السياسية باحث في السياسات العمومية جامعة القاضي عياض، مراكش أستاذ زائر بكلية الحقوق بالمغرب
محور القانون الدولي	
1282	مدى كفاية قواعد القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين أثناء حرب المدن (حرب السودان 15 أبريل 2023م - نموذجاً) الدكتور موسى محمد مصباح استاذ مشارك كلية القانون، جامعة النيلين - السودان
1298	الحصانات والامتيازات الدبلوماسية للمبعوث الدبلوماسي في فقه المالكية والقانون الدولي دراسة فقهية قانونية مقارنة. الدكتور : مهدي بن عبد الكريم الصوتي باحث من جامعة القرويين كلية الشريعة-أكادير.

تطور الذكاء الاصطناعي وخروجه عن السيطرة تهديدات ومخاطر الدكتور سيف محمد سيف السويدي عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة - أبوظبي بالاشتراك مع الدكتور ممدوح خليل البحر عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة - أبوظبي	1320
أزمة الهجرة والنزوح القسري في ظل النزاعات في غرب إفريقيا الباحثة : ليلي اليحيوي باحثة في القانون الدولي بجامعة محمد الخامس الرباط	1342
المغرب والعمق الأفريقي: الأبعاد الجيواقتصادية والأمنية لمبادرة الأطلسي ومشروع أنبوب الغاز (نيجيريا - المغرب) الباحث : إبراهيم النوحى باحث في السنة الخامسة من سلك الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية	1359
النزاع في منطقة الأحواز (إيران) الباحثة / بدور آل خليفة طالبة في ماجستير في الشؤون الدولية والسياسات العامة جامعة لوسيل دولة قطر بإشراف الدكتور / محمد اوريا	1373
الشرق الأوسط ما بعد الحرب الإيرانية الأمريكية: تحولات القوة وإعادة تشكيل النظام الإقليمي الباحث : بدر بتال العتيبي باحث في الشؤون الدولية والسياسات العامة حاصل على درجة الماجستير في الشؤون الدولية والسياسات العامة	1387
● محور القانون الإداري	
هل أن أوان التحكيم الضريبي في المغرب؟ من منطق الحظر إلى إمكان بناء عدالة جبائية بديلة دراسة تحليلية في القانون المغربي على ضوء مستجدات 2026 الدكتور مصطفى الفوركي دكتور في القانون الخاص	1407
المصادر الشرعية للقضاء الإداري السعودي الدكتور فيصل بن صبر اللويش الشمري الأستاذ المساعد بقسم القانون في كلية الشريعة والقانون بجامعة حائل	1428
وقف تنفيذ القرار الإداري السلبي دراسة مقارنة المحامي الدكتور انمار هيثم نعمة الساعدي رئيس القسم القانوني كلية القانون جامعة اوروك-بغداد المحامي الدكتور رجب محمد ندا رئيس قسم القضايا بالإصلاح الزراعي محاضر القانون الإداري بكليات القانون مصر الدكتور رجائي عبدالرحمن عبدالقادر عوض أستاذ قانون المرافعات المدنية المساعد كلية القانون جامعة اوروك -بغداد	1449

1467	"التعويض غير النقدي في القضاء الإداري السعودي" الدكتور : محمد بن عبدالله بن محمد الملحم أستاذ مساعد-كلية الحقوق-جامعة الملك فيصل بالأحساء-المملكة العربية السعودية
1487	"البرامج الميزانية" كرافعة لتكريس نجاعة المالية العمومية وتعزيز المسؤولية التدبيرية الدكتور: فهد فيلالي، دكتور في القانون العام جامعة سيدي محمد بن عبد الله إطار إداري وباحث في التدبير العمومي والحكامة المالية
1508	دور الآليات الحديثة للتدبير والتسويق الترابي في ضمان تنافسية المجال الدكتور هشام عميد دكتور في القانون العام والعلوم السياسية جامعة الحسن الأول- سطات
1524	سلطة التعيين في الوظائف السامية في دول المغرب العربي الدكتور سيد محمد محمد فاضل أستاذ القانون متعاون بجامعة نواكشوط- موريتانيا
1535	التحكيم في منازعات عقود المقاولات العمومية وحدود التحول في ضوء مستجدات قانون التحكيم المغربي الجديد رقم 95.17 الدكتور محمد علالي دكتور في القانون الاقتصادي أستاذ باحث بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين لجهة سوس ماسة/أكادير
1561	العدالة الضريبية بالمغرب: بين الحق والواجب الدكتور إبراهيم بنفراج أستاذ زائر بجامعة ابن زهر
1581	المنهجية الجديدة لإعداد مشروع قانون مالية السنة بالمغرب في ضوء الكتلة الدستورية للمالية العمومية الدكتور : محمد أحتيتيش دكتور في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس
1596	تطور شروط المصلحة في دعوى الإلغاء بين التوسع والتقييد القضائي: دراسة تحليلية مقارنة الدكتور عبد القادر يوسف شامخ أستاذ متعاون مع كلية العلوم القانونية والسياسية بجامعة نواكشوط
1609	الرقابة الجبائية في ظل التحول الرقمي بالمغرب الباحثة : جهان المليح طالبة باحثة بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا
• محور القانون الدستوري	
1626	حرية التعبير في موريتانيا، دراسة في الحماية الدستورية وواقع الممارسة الدكتور الطاهر ولد أحمد أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط
1641	أسس الملكية الدستورية في المغرب الدكتور سيد محمد محمد فاضل أستاذ القانون متعاون بجامعة نواكشوط

المركز الدستوري لمنظمة التحرير الفلسطينية وأثره في بنية النظام الدستوري الفلسطيني الباحثة : مرام عوض عامر نصار باحثة في سلك الدكتوراه في القانون العام بحث مستخلص من أطروحة الدكتوراه الموسومة بعنوان الإرادة الدولية في وضع الدساتير الوطنية (فلسطين نموذجاً) دراسة تحليلية وصفية	1650
من الشرعية الانتخابية إلى شرعية الانجاز في النظام الدستوري المغربي الدكتور : أنوار التازي دكتور في القانون العام والعلوم السياسية جامعة الحسن الثاني -الدار البيضاء	1673
• محور العلوم السياسية	
اللجان النيابية لتقصي الحقائق في الممارسة البرلمانية المغربية دراسة على ضوء تجارب وممارسات دولية مقارنة - الدكتور : محمد سكي أستاذ محاضر مؤهل بجامعة محمد الخامس، الرباط باحث في القانون الدستوري والعلوم السياسية كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية، سلا	1688
الأحزاب السياسية وتكوين الكفاءات وإنتاج النخب السياسية: الوظائف، الآليات، وحدود الفعل الحزبي " دراسة حالة المغرب" الباحثة : الزهرة اباحني طالبة في سلك الدكتوراه جامعة محمد الخامس الرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية و الاجتماعية سلا	1710
• محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية	
Minimum Wages and Overtime Premium in Light of Saudi Labor Law and the Fair Labor Standards Act (FLSA) Dr. Osama Abdulrahman Alkhamis Assistant Professor of Civil Law, Private law Department, College of Law, King Faisal University, Alahsa, Kingdom of Saudi Arabia	1724
Relationship Between Administrative, Strategic, and Training Dimensions of Total Quality Management and Performance Evaluation in Public Healthcare Facilities in the Gaza Strip Yousef. M. A. Alghoul Department of Business Administration, College of Graduate Studies, University of Al-Butana, Sudan Human Resources Planning Department, Planning and Performance Unit, Palestinian Ministry of Health, Gaza,	1749
Russia's Palestine Discourse in the Context of the Ukraine War: Anti-Westernism or a Principled Stance? Üniversite adı: Ankara Hacı Bayram Veli Üniversitesi Danışman: Prof.Dr. MEHMET SEYFETTİN EROL İKTİSADİ VE İDARİ BİLİMLER FAKÜLTESİ ULUSLARARASI İLİŞKİLER Öğrenci: Adı- soyadı: OSAMA T.A. MORTAGA	1771

Pollen grains and their evidentiary value in criminal investigations. Saleem Isaaf Alazab 1 Associate Professor in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan. dr.alazab@bau.edu.jo. ORCID: https://orcid.org/0009-0001-0544-620X. Ali Ahmad Alzubi 1 Associate Professor in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan. alialzubi@bau.edu.jo. ORCID: https://orcid.org/0009-0005-6602-101X. Sabah Mousa Abd Alrhmman Al Momani 1 Associate Professor. in the Department of Law. Faculty of Law, Al- Balqa Applied University, Jordan, Sabah.momani@bau.edu.jo, ORCID: https://orcid.org/0009-0007-8849-8470. Wael Hakam Qutishat Teacher, in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan, 1 wael.qutishat@bau.edu.jo, ORCID: https://orcid.org/0009-0006-8843-5368.	1804
Concept of Ambiguity in Law and Language First Author of the study: El JAILI EL HAGMOHAMED ABDALLA OMER PhD Researcher in Law, University of Gezira -Faculty of Law – Sudan. Legal Advisor – Altameer Ltd Company – Riyadh – Kingdom of Saudi Arabia P.O. Box 10493 Riyadh 11433. E-mail : eljaili_net@yahoo.com Second Author of the study: Prof : Jodah Ibrahim MohamedElnor Rahama. Professor in Law, University of Gezira -Faculty of Law – Sudan	1815
• محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية "محور الإدارة الصحية"	
Mechanisms for Rationalizing Antibiotic Misuse among Patients in Primary Healthcare Centers in the Southern Governorates of Palestine Dr.Mohammed A. M. Abu Rayya Health consultant PhD Health Management	1883
The Impact of The Crises Challenges on The Performance of Healthcare Providers At AL- Shifa Medical Complex- Gaza Strip Dr.Wael Abdel Majeed Abdel Kareem Okasha - MOH - Gaza - PhD in Health Management	1909
محور الدراسات والأبحاث باللغة الفرنسية	
La gouvernance sportive en droit marocain (première partie) : un édifice normatif inachevé — la loi n° 30-09 et ses textes d'application Dr. Samir ABAKIL Équipe de recherche Management et Gouvernance du Sport Institut Royal de Formation des Cadres de la Jeunesse et des Sports (IRFC), Rabat	1935
L'INTELLIGENCE ARTIFICIELLE ET LE DROIT DES AFFAIRES AU MAROC : OPPORTUNITÉS, RISQUES JURIDIQUES ET PERSPECTIVES DE RÉGULATION Pr. Lamyae SAHRANE Maître de conférences habilitée à la FSJES de Mohammedia Laboratoire étude et recherche en droit privé et public et digitalisation Doctorante-chercheuse Nour El Houda KERMICHE Doctorante à la Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Mohammedia Laboratoire étude et recherche en droit privé et public et digitalisation Université Hassan II Casablanca - MAROC	1949
Le financement participatif : Apports et risques DR . Mohamed KELLATI Enseignant chercheur, FSJP, UCD, El-Jadida	1964

La justice administrative marocaine à la lumière de la réforme du code de procédure civile n° 58.25 : transformations procédurales et enjeux de l'efficacité judiciaire Youssef Latrach Faculté des Sciences juridiques et politiques Université Sidi Mohamed Ben Abdellah - Fès	1973
La sauvegarde des entreprises en difficulté en droit marocain : fondements, mécanismes et limites Dr. Chaimaa MAROUFI Docteure en droit privé	1989
L'ÉGALITÉ DES CHANCES DANS LE DROIT DE SPORT : APPROCHE JURIDIQUE EN DROIT MAROCAIN Dr. Badre FASSI FIHRI Docteur en droit - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Fès	1999
La coopération maroco-espagnole de lutte contre l'immigration clandestine Dr. Brahim NAITOUGARZ Docteur et chercheur en droit international et relations internationales	2007
Le consentement résiduel. Stratification de l'adhésion organisationnelle et défaisance non simultanée Dr. Salma KADIRI ALAOUI Docteure en sociologie des organisations Faculté des Sciences Humaines et Sociales, Université Ibn Tofail, Kénitra, Maroc	2021
La protection de l'assuré contre les clauses abusives : étude comparée des droits marocain et français Dr. Siham LAKBOUCHI Docteure en droit privé - Université Hassan II, Casablanca - MAROC Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Aïn Chock	2032
La preuve électronique : reconnaissance juridique et difficultés probatoires en droit marocain Dr. Asseya ABLI Docteure en droit	2041
LES DROITS DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE FACE À LA REVOLUTION NUMERIQUE : PRINCIPES, DEFIS ET EVOLUTIONS PREVUES Chercheuse KOUASSI Amino Désirée Colombe Doctorante en droit privé - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales, Université Sidi Mohamed Ben Abdellah, Fès Encadrée par M. Abdellah MARGHICH professeur de l'enseignement supérieur à la même faculté	2058
Le consommateur entre adhésion et négociation dans les contrats de consommation électroniques El Alaoui Mohammed Doctorant Université Moulay Ismaïl (UMI) - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales - Meknès Laboratoire : Droit et Développement Professeur encadrant : Pr. El Bakkay EL MAAZOUZ	2069
L'intelligence artificielle comme levier de transformation des politiques éducatives : opportunités, risques et perspectives pour le système marocain EHIRI NAAMA Faculté des sciences de l'éducation - Rabat Laboratoire de recherche sur l'analyse et l'évaluation des systèmes d'éducation et de formation - Rabat	2079

La responsabilité des prestataires de cloud face aux violations de la propriété intellectuelle générées par l'intelligence artificielle : enjeux juridiques et défis probatoires Abir OMRI Doctorante-chercheuse Faculté des Sciences Juridiques et Politiques de Settât - Université Hassan 1er de Settât Pr. Soumaya AKKOUR Professeure de l'Enseignement Supérieur - Faculté des Sciences Juridiques et Politiques de Settât - Université Hassan 1er de Settât	2094
La couverture sanitaire universelle au Maroc : un levier de la réforme du système de santé ELAMIM Abdelouahed Doctorant-chercheur Doctorant en droit public - FSJES Aïn Chock, Casablanca	2112
L'adaptation du droit marocain de la concurrence face aux géants du numérique : entre impératifs d'innovation, compétitivité et souveraineté économique. AZEDDINE TANOUCHE Doctorant chercheur en droit privé Laboratoire : Essor, Droit, philosophie et société Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales, Université Sidi Mohamed Ben Abdellah, Fès	2126
La loi n° 58.25 relative à la procédure civile Lecture des principales nouveautés et enjeux de mise en œuvre EL BAIR Ali Doctorant-chercheur Université Hassan 1er de Settât - Faculté des Sciences Juridiques, Économiques et Sociales de Settât Laboratoire de Droit des Affaires	2135
L'équivalence fonctionnelle comme grille de contrôle de l'audience à distance La décision n° 255/25 de la Cour constitutionnelle marocaine et la loi n° 58.25 portant code de procédure civile Doctorant-chercheur MEHDI Nordin Doctorant en droit privé Faculté des sciences juridiques et politiques de Tanger - Université Abdelmalek Essaâdi Thèse préparée sous la direction de Monsieur le Professeur Soufiane MASRAR Adresse de correspondance : maitre.nordinmehdi@gmail.com	2145
La profession libérale d'avocat et le droit de la concurrence Doctorant-chercheur Mohammed Faouzi CHERRAQI Doctorant en droit privé - Université Hassan II de Casablanca - FSJES Mohammedia Pr. Ahmed ALLALI Maître de conférences habilité en droit privé - Université Hassan II de Casablanca - FSJES Mohammedia	2170

كلمة افتتاحية للاصدار رقم 66 من مجلة القانون والأعمال الدولية

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد السادس والستون من مجلة القانون والأعمال الدولية

يصدر العدد السادس والستون من مجلة القانون والأعمال الدولية في لحظة تتسارع فيها وتيرة الإصلاح التشريعي، وتتبدل فيها أدوات العمل القانوني ومناهج البحث فيه. فما كان بالأمس موضوعا لاجتهاد فقهي محدود صار اليوم مادة لنصوص قانونية مستحدثة، وما كان يعد من قبيل الافتراض التقني أصبح واقعا تفرضه الممارسة على القاضي والمجامي والباحث على حد سواء. وفي هذا السياق تتحدد وظيفة المجلة العلمية: لا أن تواكب التحول وحده، بل أن تقيسه بميزان القاعدة القانونية، وتكشف ما فيه من مكاسب وما يعتريه من نقص.

وقد حرصت هيئة التحرير، في هذا العدد، على أن يكون البناء المعرفي للمجلة متوازنا في محاوره، متعدد المشارب في مواده. فقد توزعت الدراسات المنشورة بين القانون الخاص بفروعه، والقانون العام والعلوم السياسية، والقانون الجنائي، وقانون الأعمال، وقانون الشغل والحماية الاجتماعية، والقانون العقاري، والمساطر القانونية والقضائية، والقانون البيئي، والقانون الرياضي، إلى جانب الدراسات الشرعية وما يتصل بها من قضايا الأسرة والفقه، ومحور خاص بأثر الرقمنة والذكاء الاصطناعي في المنظومة القانونية، ومحور مستقل للدراسات المحررة باللغة الفرنسية.

وليس في هذا التنوع تشتيت، وإنما هو انعكاس لواقع القانون ذاته؛ إذ لم تعد الفروع القانونية جزرا معزولة، بل صارت الظاهرة الواحدة تستدعي أكثر من فرع وأكثر من منهج. ولذلك آثرنا في تقديم هذا العدد الإشارة العامة إلى محاوره دون الخوض في تفصيل كل دراسة على حدة، تاركين للقارئ أن يبني حكمه من النصوص نفسها.

ومن دواعي اعتزاز المجلة أن مواد هذا العدد وردت من باحثات وباحثين ينتمون إلى مؤسسات جامعية ومهنية متعددة داخل المغرب وخارجه، وأن بينهم أساتذة التعليم العالي وحاملي الدكتوراه والباحثين بسلك الدكتوراه وممارسي المهن القانونية. وهذا التعدد في المراتب والمشارب هو ما يمنح المجلة صفتها العلمية، ويجعلها فضاء للحوار بين النظرية والممارسة، لا منبرا لطرف دون آخر.

وقد خضعت جميع الدراسات المنشورة لمسطرة التحكيم العلمي المعتمدة بالمجلة، والتزمت هيئة التحرير في مراجعتها بمعايير الصياغة والتوثيق المقررة، مع الحفاظ على استقلالية كل باحث في آرائه واجتهاداته. فما يرد في هذه الدراسات من مواقف يلزم أصحابها وحدهم، ولا يعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

وإننا إذ نضع هذا العدد بين يدي القارئ، نتقدم بالشكر إلى الباحثات والباحثين الذين أثروه بأعمالهم، وإلى السادة المحكمين على ما بذلوه من جهد في التقويم والتوجيه، وإلى كل من أسهم في إخراج هذا العمل إلى النور. ونجدد الدعوة إلى المشتغلين بالبحث القانوني للمساهمة في الأعداد المقبلة، بما يعزز رصيد المجلة ويخدم البحث العلمي في مجال القانون والأعمال. وبالله التوفيق.

والله ولي التوفيق

إدارة مجلة القانون والأعمال الدولية



كعادتها، تواصل مجلة القانون والأعمال الدولية ريادتها للمجلات القانونية العربية، وقد شهد الإصدار الأخير منها الموافقة على نشر 130 بحثًا بمشاركة 160 مشاركًا ما بين أستاذ جامعي ودكتور وباحث وممارس من 16 جنسية مختلفة.



هذه العسارة ناتجة بعد تحكيم أكثر من 360 بحثًا من طرف المحكمين المنضوين تحت لواء المجلة ومن مختلف الجنسيات، لأجل الوصول إلى أجود الأبحاث التي تستحق النشر.



إصدار شهر أكتوبر 2026

يعتبر الإصدار رقم 66 لمجلة القانون والأعمال الدولية من أجود الأعمال القانونية المحكمة، وقد شمل هذا الإصدار أبحاثًا من مختلف مشارب القانون موزعة على 16 محورًا.



إحصائيات العدد 66

شمل الإصدار رقم 66 (130 بحثًا)



8

باللغة الإنجليزية



19

باللغة الفرنسية



103

باللغة العربية

الجنسيات المشاركة في هذا الإصدار

 السودان 5	 قطر 7	 الأردن 8	 موريتانيا 8	 السعودية 9	 الإمارات 9	 فلسطين 13	 المغرب 89
 ساحل العاج 1	 تركيا 1	 مصر 1	 البحرين 1	 اليمن 1	 العراق 2	 سلطنة عمان 2	 لبنان 3

عدد الأبحاث	محاور الإصدار رقم 66
20	محور الرقمنة والذكاء الاصطناعي
15	محور قانون المال والأعمال
4	محور قانون الأسرة وعلوم الفقه
10	محور القانون الجنائي
8	محور المساطر الإجرائية
8	محور العقار والتعمير
8	محور قانون الشغل والحماية الاجتماعية
3	محور القانون الرياضي
2	محور القانون البيئي
7	محور القانون الدولي
12	محور القانون الإداري
4	محور القانون الدستوري
2	محور العلوم السياسية
6	محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية
2	محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية: الإدارة الصحية
19	محور الدراسات والأبحاث باللغة الفرنسية
130 بحثًا	المجموع